

﴿ ما شاء الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ﴾

الحمد لله الذي وفقنا ويسر لنا طبع كتاب

الروضت البهية

فيما بين الاشاعرة والماتريدية

للعلمة الحسن بن عبد المحسن المشور بابي عذبة

رحمه الله تعالى

﴿ الطبعة الاولى ﴾

طبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهد

بجيد رآباد الدكن عمرها الله الى اقصى الزمن

سنة (١٣٢٢) هجرية

٣٠٦٣١٢	دائرة
الف ٢٥	فن
الحج	كتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الملك المنان • و اضع الميزان لدفع الطغيان • راقع الشكوك والشبه
 ساطع البرهان • قالق غسق الخلاف بتلاؤم لزوم الايقان من افق البيان •
 مؤلف قلوب اهل العرفان • بالرجوع الى الحق بعد الامعان • والصلاة
 والسلام الاكفان • على صفوة نوع الانسان • محمد المبعوث من نبي عدنان •
 الى كافة الخلق ملكا وانساوجان • المخصوص بافضل مواهب الرحمن • المؤلف
 بين القلوب المتنافرة في سالف الازمان • وعلى آله وصحبه المتناصرين لتمهيد
 قواعد الايمان • وبعد • فان العبد الخاطى الضعيف حسن بن عبد المحسن
 ابا عذبة يقول لما امتطيت غوارب الانبياء • وتعددت لقاءات
 الاكتساب • انتهى الخط والترحال • وثمة • الادوار حالا بعد حان • الى
 ان وردت افضل البقاع وام الترى مكة المشرفة شرفها الله تعالى تاسع

رمضان المبارك سنة خمس وعشرين ومائة بعد الالف من الهجرة النبوية .
 على صاحبها افضل الصلاة والسلام فوجدتها كره وضة زانتها الازهار .
 او كجنة تجري من تحتها الانهار . فيها الخور والتصور وهي بلدة دحيت
 الارض منها فمدها الله تعالى من تحتها فسميت ام القرى . واول جبل وضع
 في الارض ابو قبيس اذا تابخ لي في الله تعالى الشمس مني تليقا اذ كر فيها المسائل
 المختلفة . فيما بين السادة الاشعرية والسادة الماتريديه . ورايت اسعافه حتما .
 واجابه غنما . فاخذت في ذلك المسؤل . مستعينا بالله تعالى وسائلامنه
 القبول . ومتوسلا اليه تعالى باعظم رسله صلى الله عليه وسلم وعلى آله
 واصحابه السادة الفحول . ما طلع نجم وما اذن بالافول . وسميتها بالروضة
 البهية . فيما بين الاشاعرة والماتريديه) ورتبتها على مقدمة وفصلين وخاتمة
 ❦ فالقدمة في الكلام على امامي اهل السنة والآخذين عليها ❦
 واعلم ان مدار جميع عقائد اهل السنة والجماعة على كلام قطيين احدهما
 الامام ابو الحسن الاشعري والثاني الامام ابو منصور الماتريدي فكل من
 اتبع واحدا منها اهتدى وسلم من الزيغ والفساد في عقيدته واعلم ان المولى
 الحق التفتازاني ذكر في شرحه للمقاصد ان المشهور من اهل السنة في ديار
 خراسان والعراق والشام واكثر الاقطار هم الاشاعرة اصحاب ابني الحسن
 الاشعري وهو علي بن اسمعيل بن اسحاق بن سالم بن اسمعيل بن عبدالله بن ابي بردة
 ابن ابي موسى الاشعري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اول من خالف
 ابا علي الجبائي ورجع عن مذهبه الى السنة اي طريقة النبي صلى الله عليه وسلم

❦ المقدمة في الكلام على امامي اهل السنة والآخذين عليها ❦

والجماعة اى طريقة الصحابة رضى الله عنهم اجمعين وله مصنفات كثيرة
قال بعضهم هي خمسة وخمسون مصنفا وفي ديار ماوراء النهر الماتريدي
اصحاب ابي منصور الماتريدي وهو محمد بن محمد بن محمود وابو منصور الماتريدي
تليذ ابي نصر الباهلي تليذ ابي بكر الجوزجاني صاحب سليمان الجوزجاني
تليذ محمد بن الحسن الشيباني كان يلقب بامام الهدى وله كتاب التوحيد
وكتاب المقالات وكتاب اوائل الادلة للكعبة وبيان وهم المعتزلة وكتاب
تلويحات القرآن وهو كتاب لا يوازيه كتاب بل لا بدانيه شي من تصانيف من
سبقة وله كتب شتى مات سنة ثلاث و ثلاثين وثلاثمائة بسمرقند وقلت هذا في
زمن المولى وعصره واما في عصرنا هذا فبلاد خراسان كلها سوى باخ في
ايدى الروافض خذ لهم الله تعالى فالشهور في تلك البلاد اليوم آراؤهم
المنكرة . ثم ان المشتهر في بلاد المقاربة عقائد الاشاعرة لان
الغالب على تلك البلاد مذهب الامام مالك بن انس رضى الله عنه والمالكية في
المتنقذات توافق الاشعري وفي بلاد الهند على كثرتها وسعتها وبلاد
الروم على كثرتها وسعتها مع كونهم باسرها حنفية عقائد الماتريدي
فالمد اول والشائع من الكتب الكلامية للاشاعرة غيد الابكار للامدى
ونهاية العقول والاربعين للامام والمواقف والمقاصد وشرحها واما
الكتب الكلامية للحنفية مع انها كثيرة ما بين مطول ومختصر ومجمل
ومفصل لم يشتهر في تلك البلاد الا بعض المختصرات منها مثل الفقه الاكبر
واللامية و متن السفي انتهى كلامه مع زيادة . اعلم ان الاشاعرة

والماتريديّة متفقون في اصل عقيدة اهل السنة والجماعة والخلاف الظاهر
بينهما في بعض المسائل في بادى الرأي لا يقدح في ذلك ولا يوجب صيرورة
احدهما مبتدعاً ولا كون اجد هما مبتدعاً الاخر طاعاً في دينه لانها امور
جزئية فرعية بالنسبة الي اعدل العقائد الكلية ومسائل مبنية على شبه
الالفاظ وتعيين المعنى المراد منها واما امور لم يثبت كونها من مقالة احدهما
و ما فهم الزاعم مقصود القائل بها وهي الآفة الكبرى .

فكم من عائب قولاً صحيحاً • وآفة من الفهم السقيم
وما هذا الاختلاف الا كالاختلاف الواقع بين اصحاب الاشعري
وبين اصحاب ابي حنيفة ولا شك ان اصحاب كل منها لا يكفرون امامهم
ولا يبدعونوه وان الخلاف فيها غير مضر ولا موجب لتفاسد عقيدة على تقدير
كونه على حاله فكيف والتوفيق ممكن وفي بعض المسائل يكون قولاً
للاشعري على وفق الماتريدي وقولاً على خلافه والى ذلك كله اشار
صاحب النونية بقوله •

والحلف بينها قليل امر • سهل بلا بدع ولا كفران
ولقد يؤول خلافهم اماً الى • لفظ كالاستثناء في الايمان

وبالجملة فالخلاف الذي بينها اما عائد الى اللفظ اوالى المعنى ولما كانت
النظر الى المعنى من حيث الظاهر قدم القسم الاول ومبناه على تعيين المراد
من الالفاظ والتفتيش عن وجه الاستعمال وعند التحقيق يرتفع النزاع كما
سنيينه ان شاء الله تعالى ومبنى القسم الثاني على ما خذ ليس فيه كفر

الماتريديّة والاشعريّة

ولا بدعة بعد ايمان النظر فيها بالانصاف.

الفصل الاول في المسائل المختلف فيها اختلافاً لفظياً وهي مسائل (١)

المسئلة الاولى

الفصل الاول في المسائل المختلف فيها اختلافاً لفظياً وهي مسائل

المسئلة الاولى في بحث الاستثناء في الايمان

مسئلة الاستثناء في الايمان . و تحريرها ان المؤمن وهو الذي آمن بالله وما يمكنه
 وكتبه ورسله واليوم الآخر كيف يعبر عن ايمانه هل يقول انا مؤمن حقاً
 او يقول انا مؤمن ان شاء الله تعالى قال اصحاب الحديث والشيخ ابوالحسن
 الاشعري بذكر الاستثناء وقال ابو حنيفة والجمهور لا يذكرون الاستثناء وتقل عنه
 انه قال المؤمن ومن حقار الكافر ككفره . والشك في الايمان كما لا شك في الكفر .
 والاستثناء بدل على الشك ولا يجوز التثنية في الايمان للاجماع على من قال
 آمنت بالله ان شاء الله او اشهدان محمد رسول الله ان شاء الله او آمنت بالملائكة
 او بالكتب او بالرسل ان شاء الله يكون كافراً وايضاً الاستثناء يرفع انعقاد سائر
 العقود نحو بيعت ان شاء الله واجرت ان شاء الله كذا التمسوخ كفسخت البيع
 ان شاء الله فكذلك يرفع ان شاء الله ايضاً انه تعليق والتعليق لا يتصور
 الا فيما يتحقق بعد كماله تعالى ولا يتولى لشيء من فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله
 واما اذا تحقق كالماضي والحال فيمتنع تعليقه ايضاً . وفي ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لحارثة كيف صحبت قال اصعبت راسي فذكر عليه ولكن قال اكل
 حق من ثمنه . قوله ايضاً انك تار وفتت تسمى من الدنيا حتى استوى
 عندنا .

(١) زيد هذا الفصل بقربة الفصل الثاني الذي سيجي وبقرينة المضمون

لتزاورون والى اهل النار ينماون فيها فقال صلى الله عليه وسلم هذا
عبد نور الله قلبه بالايان، ثم قال صلى الله عليه وسلم اصبت فالزم . وايضاً
قال الله تعالى اولئك هم المرءون ساءوا واثمك هم الكافرون حقا - واستدل
اهل الحديث والاشاعرة بان قول القائل حقا حكم على الغيب ولا يجوز
لاحد غير الله تعالى وذلك لا يعلم انه مؤمن عند الله تعالى فامل ذلك
القائل يقول انا مؤمن - تبارك في دار الله تعالى انه يموت كما فرأيتكون مغبراً
بخلاف ما عند اهل الحديث فيمن تبرئ الاستثناء للفاضة لاننا لا ندرى نموت
على الايمان اولاً وانما يذكره نظراً الى الخاتمة والثبات على الايمان
وهو غيب مشكوك فيه اولاً لجل التبرك بهذه الكلمة لانه يقل عن بعض
الصحابه كعمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وصح عن عائشة قالت
انتم المؤمنون ان شاء الله تعالى رجع كثير من الناس بين ومن بعدهم
منهم الحسن البصري وابن سيرين والمغيرة والاعرج والثيب بن ابي سبابة
وعطاء بن السائب وسفيان الثوري وابن ديينة وقال انه توكيد الايمان .
والنخعي وابن ابي ارك والارزاعي ومالك والشافعي واحمد والبخاري
ابن ابراهيم وقال ليس يبار بينهم ثلاث وهذا نصريح بان النزاع راجع
الى جهة اللفظ واختار ابو منه والارزاعي والشافعي والبخاري عن
ابي حنيفة رضى الله عنه ما يبرر به ذلك وهو هو سواه او من انت تار تيم
قالوا امؤمن عند الله قال تسألوني عن علي وعن عذيتي او عن علم الله وعزيتي
قالوا بل نسألك عن علمك قال داني بعلي اعلم اني مؤمن ولا اعزم على الله

عز وجل ولانه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر بمقبرة فسلم عليهم حتى قال ان الله وانا للاحقون بكم ان شاء الله مع انه لا شك في الموت وان اريد به اللعوق بالجنة فذلك في حقه ايضا صلى الله عليه وسلم غير مشكوك . والحاصل . ان جميع ما ورد من الاستثناء في قول النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لم يقصد وابه الشك البتة اذ لا شك في ايمانهم باخبار الله تعالى بانهم مؤمنون وبالاجماع والاخبار المتواترة فلم ان التقصد الى معنى آخر صحيح انتهى عن قوة الايمان وهو قصد التبرك و اظهار العبودية وان الكل مربوط بمشية الله تعالى الذي حصل وتحقق من الايمان والطاعات والذي يحصل من الدرجات والثواب المرتبة على الاستقامة .

السئلة الثانية

من المسائل التي الخلاف فيها لفظي السعيد هل يشقى والشقى هل يسعد ام لا وتحريمها منع الاشعري كون السعيد شقيا واشقى سعيدا واجاز ابو حنيفة كون السعيد قد يتقى واشقى قد يسعد فقال السعادة المكتوبة في اللوح المحفوظ تبديل تقاوة بافعال الاتقيا والشقاوة المكتوبة في اللوح المحفوظ تتبدل سعادة بافعال السعداء . وقال الشيخ ابو الحسن الاشعري رحمه الله ان السعادة والشقاوة مكتوبة على بنى آدم لا تتبدل ولا يصير السعيد شقيا ولا الشقى سعيدا نعم قد يعمل السعيد عمل اهل الشقاوة فيسقى عليه الكتاب فيعمل عمل اهل السعادة فيدخل الجنة وقد يعمل الشقى عمل اهل السعادة فيسبق عليه الكتاب فيعمل اهل التقاوة فيدخل النار كما جاء في حديث

السئلة الثانية في ان السعيد هل يتقى والشقى هل يسعد ام لا

ابن مسعود رضى الله عنه وفي ذلك حكمة لا يعلمها الا الله ومن اطلمه عليها والى
 هذا اشارة في ما ورد في الآثار من العناية الازلية والكفاية الابدية . استدل
 ابو حنيفة بقوله تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف . اثبت الله
 تعالى غفران ما قد سبق قبل الاسلام فلو كان الكافر قبل الاسلام سعيدا
 مؤمنالقات فائدة الغفران وايضا لم يستقم قوله صلى الله عليه وسلم الاسلام
 يجب ما قبله . وبقوله تعالى يحو الله ما يشاء ويثبت . اى يحو المعاصي عند التوبة
 ويثبت التوبة وبقوله تعالى كل يوم هو في شان والآيتان ظاهرتان في جواز
 تبدل السعيد شقيا و الشقى سعيدا . واستدل الاشاعرة بقوله صلى الله
 عليه وسلم السعيد من سعد في بطن امه و الشقى من شقى في بطن امه . وبقوله
 صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار ومقعده
 من الجنة قالوا يا رسول الله افلا تشكل على كتابنا و ندع العمل قال اعملوا فكل
 ميسر لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فيسير لعمل اهل السعادة
 واما من كان من اهل الشقاوة فيسير لعمل اهل الشقاوة ثم قرأ فاما من
 اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية . ولما روى عن ابي بكر الصديق
 رضى الله عنه ما زلت بين الرضا من الله تعالى . وشاع ولم ينكر عليه احد
 واليه اشار ابو العباس السيارى رحمه الله تعالى وهو عالم محدث من اشرف
 خراسان سئل عن قوله تعالى و الزمهم كلمة التقوى . اهلهم في الازل للتقوى
 و اظهر عليهم في الوقت كلمة الايمان و الاخلاص . و اسندوا . ايضا بان
 القول بجواز التبدل للسعيد شقيا و الشقى سعيدا يؤدى الى جواز البد .

على الله تعالى وهو محال لانه يلزم التغير في صفات الله والجهل . اجابت
 الخفية . عن هذا بان المكتوب في اللوح المحفوظ ليس صفة لله تعالى بل
 هو صفة للعبد سعادة وشقاوة والعبد يجوز عليه التغير من حال الى حال
 واما قضاءه وقد ربه لا يتغير وهو صفة القاضي والمكتوب في اللوح المحفوظ
 مقضى ومحدث وتغير المقضى لا يوجب تغير القضاء . اذ الناس على اربع
 فرق . فرقة قضى عليهم بالسعادة ابتداء وانتهاء كالانبياء عليهم الصلاة
 والسلام . وفرقة قضى عليهم بالشقاوة ابتداء وانتهاء كفرعون وابي جهل .
 وفرقة قضى عليهم بالسعادة ابتداء والشقاوة انتهاء كابليس ويلمع بن
 باعورا . وفرقة بالعكس كابي بكر وعمر رضي الله عنهما وسحرة فرعون .
 و تقول الآن حصص الحق قال الخلاف الى اللفظ لانه مبنى على تفسير
 السعادة فالشيخ ابوالحسن الاشعري يفسرهما بما سبقت كتابتهما في ام الكتاب
 وهو الذي علمه الله تعالى في الازل * والتغيير والتبدل عليه محال لا تبدل
 لكلمات الله * فلن تجد لسنة الله تبديلا * ولن نجد لسنة الله تحويلا * والذي
 يتغير ويتبدل هو صفة العبد وفعله . ونظر الامام ابو حنيفة اليه فالسعادة
 والشقاوة حينئذ حالان تعرضان للانسان متلا لامور سامة او ارضية
 ارضية منها لا تهدي اليهما عقول البشر فقد تعرض للانسان حالة سامة او
 تكون سبب حدوث شيء منه او احداث حال فيه من الطاعات والمعاصي
 والاسقام . الآلام او حايقا باها فان كان خيرا يقال له الوفيق والسعادة والاقبال
 وان كان شرا يقال له الخذلان والشماوه * ولاد باروقال بمنسهم سورا *

التاس في السعادة والشقاوة على اربع فرق



رجلان خياطوا خرحائك • يتقابلان على الشال الاول
 لازال ينج ذاك خرقة مدير • ويخيط صاحبه ثياب المقبل
 وعن بعض الخنفة من كان في سابق علم الله تعالى سعيدا او شقيا فلا تغير
 ولا تبدل عليه ولكنه يجوز ان يكون اسمه مكتوبا في اللوح المحفوظ
 من الاشقياء او من السعداء ثم يتحقق له ذلك لانا اذا قلنا ان الشقي لا يصير
 سعيد ادى ذلك الى ابطال الكتب وارسال الرسل فانظر الى هذا القائل
 كيف اهتدى الى الوفاق في هذا المعنى والله اعلم •

المسئلة الثالثة

هل الكافر ينعم عليه ام لا قال الشيخ الاشعري رضى الله عنه لم ينعم عليه
 لاني الدنيا ولا في الاخرى • وقال القاضي ابو بكر نعم عليه نعمة دنياوية
 وقالت القدريه انهم عليه دنياوية ودينية و النعمة الدينية كالقدرة على
 النظر المؤدى الى معرفة الله تعالى • واستدل الشيخ بان الله اعطاهم ملاذا على
 طريق الاستدراج قال الله تعالى سنستدرجهم من حيث لا يعلمون • انجسبون
 انما ندمهم به من مال وبنين تسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون •
 ولا يحسبن الذين كفروا انما نملى لهم خيرا لا نفسهم انما نملى لهم ليزدادوا اثما
 ولهم عذاب مهين • فتلك الملاذ التي انعمت عليهم في الدنيا وحققتها
 العذاب الدائم في الاخرى هو في حقهم كالطعام المسموم الذي لا ياتذبه
 آكله ويتعقب عليه هلاكه فلا يكون نعمة • متاع قليل ولهم عذاب اليم •
 فالكافر في تلك الملاذ يترك الشكر والنظر المؤدى الى معرفة المنعم فيهلك

المسئلة الثالثة هل الكافر ينعم عليه ام لا

بها ولا تكون نعماً في حقه . واستدل القاضى بقوله تعالى فاذا كروا آلاؤه الله
لعلكم تفلحون . يا بنى اسرائيل اذ كروا نعمتى التى انعمت عليكم . واسبع
عليكم نعمه ظاهرة وباطنة . يا ايها الناس اذ كروا نعمة الله عليكم . واذا مس
الانسان ضرر د عار به منيبا اليه ثم اذا خوله نعمة منه نسي ما كان يدعوا اليه
من قبل وجعل لله اندادا . كم تركوا من جنات و عيون و زروع و مقام
كريم و نعمة كانوا فيها فاكهين . و اجاب . عن ذلك الشيخ بان الملاك
و الضرر الذى يلحق الكافر انما نشأ عن ترك الواجب لا من ترك الملاذ عن
فعل الواجب ثم الآلاء و النعم المذكورة في الآيات سهاها بالنعمة على
حسب اعتقادهم انها نعمة او احسان او انها نعم في نفسها لا بالنسبة اليهم .
و الدليل على بطلان قول القدرية ان النعمة الدينية كالقدرة على النظر المؤدى
الى المعرفة و لو انعم الله عليهم بذلك لعرفوه و صاروا مومنين لقيام الدليل
على ان الاستطاعة التى فى القدرة على الفعل معه فلما لم يعرفوا ولم يؤمنوا دل
ذلك على انهم لم ينعم عليهم نعمة دينية . هذا ما ذكره من الجانبين وعند تحقيق
يرجع الى نزاع لفظى لان من نظر الى عموم النعمة قال النعمة ما ينعم به
الانسان فى الحال او فى المال و من راعى فيها خصوصاً قال النعمة فى الحقيقة
ما يكون محموداً لما فيه و كلا القولين صحيح . و يقرب من هذه المسئلة مسئلة
الرزق و تحريرها ان الرزق لغة الحظ و العرف خصه تخصيص الشئ
بالحيوان للانتفاع به و تمكينه منه و المعتزلة لما استحالوا من الله تعالى ان يمكن
من الحرام لانه منع من الانتفاع به و امر بالزجر عنه خصوصاً الرزق بالحلال

الرزق رزق أم لا

من عم الرزق على الحلال والحرام وهو مذهب اهل السنة قال الرزق ما يتغذى به او يتنفع به حلالا كان او حراما قال الله تعالى وما من دابة في الارض الا على اقد رزقها ومن خصصه قال الرزق على الحقيقة ما يكون حلالا مباحا مشروعا قال الله تعالى انفقوا مما رزقناكم والحرام لا يجوز الاتفاق منه والله سبحانه وتعالى اعلم .

المسئلة الرابعة

ان رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم وكل نبي هل تبقى بعد موتهم ويصح ان يقال كل منهم رسول الآن حقيقة ام لاى وكذا هذه المسئلة من المسائل اللفظية على تقدير صحة نقلها عن الشيخ ابي الحسن الاشعري متفقان على حكم المسئلة ولا خلاف بينها في ان رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم باقية الآن وانه الآن رسول حقيقة وكذا كل رسول وهو الحق الذى لا شك فيه ولا يصح غيره وتحريرها ان رسالة نبينا صلى الله عليه وسلم وكل نبي هل تبقى بعد موتهم وهل يصح ان يقال كل منهم رسول الآن حقيقة او لا قال ابو حنيفة رضى الله عنه انه رسول الآن حقيقة وقالت الكرامية لا . ونقل عن الشيخ ابي الحسن الاشعري قال انه الآن في حكم الرسالة وحكم الشيء يقوم مقام اصله وعليه بعض العراقيين من الشافعية كما وردى واستدل الكرامية القائلة بعدم الرسالة بعد موت الرسول بان الرسالة عرض والعرض لا يبقى زمانين ولا رسول بعده لانه خاتم النبيين فتبقى الرسالة لا تنفاه محل تجدد عليه وتقوم به وان الرسالة كالعالم فان تعالى لا يقبض قضا

المسئلة الرابعة ان رسالة الانبياء عليهم السلام هل تبقى بعد موتهم ام لا

ينتزعه من العلماء ولكن يقبضه قبض العلماء كما ورد في الحديث الصحيح .
 واستدل من قال انه صلى الله عليه وسلم باق على رسالته ونبوته بعد موته
 حقيقة وهو الحق كما كان رسولا في الماضي لانه لو لم يكن رسولا الآن لما صح
 اسلام مسلم بعد موته وهو باطل بالاجماع وبيان كلمة الشهادة المشتملة على
 ان محمدا رسول الله صريحة في كونه صلى الله عليه وسلم رسولا في الحال
 وتلك الكلمة صحيحة بالاجماع ولو كان كما قال لوجب ان يقال
 واشهد ان محمدا كان رسول الله وقال الشيخ عبد الحق في شرحه
 على الصحيح وهو صلى الله عليه وسلم بعد موته باق على رسالته ونبوته
 حقيقة كما يتيقن وصف الايمان للمؤمن بعد موته وذلك الوصف باق للروح
 والجسد معا لان الجسد لا تاكله الارض . وقال القشيري كلام الله تعالى لمن اصطفاه
 اني ارسلتك او باع عنى وكلامه تعالى قديم فهو عليه السلام قبل ان يوجد كان
 رسولا وفي حال موته الى الابد رسول لبقاء الكلام وقدمه واستحالة البطلان
 على الارسال الذي هو كلام الله تعالى . ونقل السبكي في طبقاته عن
 ابن فورك انه صلى الله عليه وسلم حي في قبره رسولا الى الابد حقيقة
 لا مجازا . قال ابن عقيل من الحنابلة هو صلى الله عليه وسلم حي في قبره يصلى
 باذان واقامة في اوقات الصلاة . واعلم ان الامام ابا القاسم عبد الكريم
 ابن هوازن القشيري رحمه الله تعالى وهو من اكابر الاشاعرة ذكر ان نسبة
 الخلاف في هذه المسئلة الى الشيخ ابي الحسن الاشعري زور وبهتان وانما وقع
 بسبب ان بعض الكرامية الزم بعض اصحاب الاشعري في مسئلة ان الميت

نينا ما الى الله عليه وسلم حي في قبره حقيقة

هل يحس ويعلم او لا فقال ان كان عندكم الميت لا يحس ولا يعلم فالنبي صلى الله عليه وسلم في قبره لا يكون نبيا ولا رسولا وهذا الكلام مع ركاكته وسخافته لا يلزم منه القول بان الرسول لا تبقى رسالته بعد موته لان الاشعري واصحابه قائلون بان النبي صلى الله عليه وسلم في القبر حي يحس ويعلم وتعرض عليه اعمال الامة والله تعالى خلق ملائكة سياحين يبلغون اليه الصلاة من امته وهو يرده عليهم ثم لو سلم ان الاشعري قائل بان الميت مطلقا لا يحس ولا يعلم فهذا القول ليس مختصا به بل المعتزلة وكثير من عداهم قائلون به فلا وجه للتشيع عليه بخصوصه في هذه المسئلة واقول وبالله التوفيق ان تحقيق هذه المسئلة على ما هو حقها موقوف على تعقل معنى النبوة والرسالة والشريعة والدين والملة فنقول النبي فيعمل من النبا بمعنى الخبر والنبي يخبر عن الامور المغيبة ماضيا وآتيا قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وانبئكم بما تاكلون اي اخبركم او من النبوة بمعنى الرفة والنبي رفيع القدر وقيل في حد النبوة انها السفارة بين الله تعالى وبين ذوى العقل من الخلق وقيل هي ازا حة علل ذوى العقول فيما تقصر عنه عقولهم من مصالح المعاش والمعاد ومنهم من جمع بين الحدين والرسالة اخص من النبوة قال القشيري والرسول من ياتيه الوحي من كل الوجوه بخلاف النبي فانه لا ياتيه الا المنام والالهام دون غيرها ومن خاصية الرسول ان تكون له شريعة مخصوصة به والنبي قد يكون على شريعة سابقة محدودة وفيه نظر والشريعة هي الطريقة المتوصل بها الى

تحقيق معنى النبوة والرسالة

صلاح الدين تشبيها بشريعة الماء او بالطريق الشارح الواضح والشرع
التيين قال الله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به • والدين والملة
اسمان بمعنى ينفقان من وجه ويختلفان من وجه فاتفقوا انها وضعا لا اعتقادات
اقوال وافعال تاخذها امة من الامة عن نبي لهم هو يرفعها الى الله تعالى
واختلافها باعتبارين • احدهما الاشتقاق فان للدين نظرا الى مبدئه
وهو الطاعة والانتقاد نحو قوله تعالى في دين الملك • ونظرا الى منتهاه هو
الجزاء نحو قولهم كما تدبيران ودين يضاف الى الله تعالى والى العبد كما
يضاف الطاعة والجزاء اليها • واما الملة فمن املت الكتاب اذا املت به
ولا يضاف الا الى الامام الذي يسند اليه نحو قوله تعالى اتبع ملة ابراهيم
ولا يقال ملة زيد • وثانيها • ان الدين يطلق على كل من الاعتقاد والقول
والفعل ولا تطلق الملة الا باجتماع الكل • وقال المحققون النبوة نور بين الله
تعالى به نبي من يشاء من عباده فيدرك ما لا تدركه العقول من قواعد
الدين واصول الشريعة وحكم الاحكام فيتمكن من تمهيد قوانين الصلاح
في الماش والمعاد قال الله تعالى حكاية عن الرسل قالوا ان نحن الا بشر مثلكم
ولكن الله يمين علي من يشاء من عباده • واذا عرفت ذلك فنقول اذا
اريد بالنبوة والرسالة ذلك النور والخاصية التي خص الله بها رسوله
وانبياءه فلا شك انها لا تفارق ذواتهم القدسية واليه اشار النبي صلى الله
عليه وسلم اول ما خلق الله نوري • وكنت نبي آدم بين الماء والطين
وقال عيسى عليه السلام ومبشر ابرسول ياتي من بعدي اسمه احمد • وهو

المعتمد وشريمته ثابتة باقية الى يوم القيامة لا يهوز عليها التسخير وان اريد بها
محض السفارة والتبليغ فقد فرغ منه والصحيح ان النبوة والرسالة ليستا ذاتا
للنبي ولا وصف ذات كما صار اليه الكرامية ولا مكتسبة كما صار اليه
الفلاسفة وانما هي اصطفاة الله تعالى عبد امن عباده بالوحي اليه وانما باقية
وقال النزالي في النبوة هي ايماء الله تعالى لبعض عبيده بحكم انشائي يختص به
والرسالة ايماء الله تعالى لبعض عبيده بحكم انشائي لا يختص به وهذا
القدر كاف للمستبصرين وبه يتبين كيفية رجوع المسئلة الى المسائل
اللفظية والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم .

المسئلة الخامسة

من المسائل اللفظية وهي ان الارادة ملزومة للرضى والرضى ليس بلازم
للارادة اي ليس بين الارادة والرضى ملازمة لان الكفر غير مرضى وهو
مراد له تعالى وهو قول الاشعري فعما امرات مفترقان عنده و ابو حنيفة
رحمه الله تعالى قائل ان الارادة والرضى امران متحدان . و تحرير المسئلة
ان المراد هل هو مرضى او لا بل يجوز ان يكون مرضيا وان لا يكون مرضيا
ف عند الشيخ الاشعري ان المراد قد يكون مرضيا وقد لا يكون مرضيا بل
مستغوطا . وتقل من التعمان ان كل امر مرضى فهو قائل باتحاد الارادة
والرضى . وقبل هذا القول مكذوب عليه . دليل الشيخ قوله تعالى ولا يرضى
لعباد الكفرة تقريره ان الكفرة واقع وكل واقع مراد الله تعالى والواقع
اذ كل حادث لا بد له من مخصص ينخصه بوقت حدوثه وهو لا يكون

المسئلة الخامسة ان الارادة ملزومة للرضى والرضى ليس بلازم للارادة

الا بالارادة فالكفر مرادة تعالى وليس برضى للآية ينتج من الشكل
 الثالث بعض المراد ليس برضى وهو المطلوب . فان قيل . معنى الآية لا يرضى
 لعباده المؤمنين ومن علم منه انه لا يقع منه الكفر كما في قوله تعالى عينا
 يشرب بها عبادة الله . او لا يرضى كون الكفر دينا وشرا عما ذونا وليس
 المراد لا يرضى وجوده . وحدثه . قلنا . هذا التقدير خلاف الظاهر
 ولا يرتكب الاموجب ولا موجب هنا سوى اعتقادك ان الارادة والرضى
 متحدان وهو عين النزاع وان ادعيت موجبا آخر فلا بد من ذكر تبين صحته
 من فساد . فان قيل . شاع من استعمال كل من الرضى والمحبة والارادة مقام الآخر
 من غير فرق . قلنا . الآية تدل على الفرق بينهما وانها متباينان وما ذكرت
 يقتضى ان يكونا مترادفين والترادف على خلاف الاصل فتبين ان يكون
 المصير الى ما ذكرنا . ثم اعلم . انه قد ذكر في كتاب الايجاز للقاضي ابي بكر
 على وفق ما ذكره الامام في الارشاد ان المحبة والارادة والتمية والاتاة
 والرضى والاختيار كلها بمعنى واحد كما ان العلم والمعرفة شئ واحد خلا فالقوم
 واستدل على الاتحاد بان الارادة والرضى لو تعارفا فلا يخلوا اما ان يكونا متلين
 او ضدين او خلافين والكل باطل . اما الاول . فلقيام كل واحد منهما مقام
 الآخر وتعود لما قلنا . واما الثاني . فلانه يلزم استحالة كون الشخص يريد الشئ
 ليس محباله وبطلانه ضرورى . واما الثالث . فلانه يلزم ان يجمع وجود كل
 منهما مع ضد صاحبه او وجود احدهما مع ضد الآخر وهنات مع وجود
 المحبة مع ضد الارادة وهو الكراهة وامنع وجود الارادة مع ضد الرضى

وهو البغض واذا بطلت هذه الاقسام ثمين كونها بمعنى واحد - وفساد
 هذا الاستدلال ظاهر لان قوله امتنع وجود الارادة مع ضد الرضى
 هو النزاع فيكون مصادرة على المطلوب هذا مع ان المخالفين قد يكونان
 متلازمين كالتضائفين ولا يكون وجود كل منهما مع ضد الآخر كالفاحك
 والكاتب فان كلامها مخالف الاخر فلا يمكن ايضا وجود كل مع ضد الاخر في
 قول صاحب التولية ولكن لا يصح وقيل مكذب على النعمان - اشارة الى
 ما نقل عنه في وصيته التي اوصى بها في مرض موته بخلافه وهو ان المعصية ليست
 بامر الله ولكن بتقديره لا بحضته وبقضائه لا برضاه وبمشيته لا بشوقه
 وبكتابته في اللوح المحفوظ - وفي الفقه الاكبر ان الله تعالى خلق الكفر وشاءه
 ولم يأمر به وامر الكافر بالايمان ولم يشأه - فان قيل - مشيته مرضية او غير مرضية
 - قلنا - بل يعاقبهم بما لا يرضى لانه يعاقب الكافر على كفره والكفر غير مرضي
 وكذلك سائر المعاصي غير مرضية - انه عدت وقلت الست قلت الكفر
 والمعاصي بمشية الله ومشيته مرضية قلنا ان المشية والارادة والقضاء وجميع
 صفاته تعالى مرضية غير ان الفعل الحاصل من العبد بمشية الله تعالى قد يكون
 مرضيا وهو الطاعة وقد يكون مسخوطا وهو المعصية انتهى - وانفق الاشعرية
 والماتريدية على ان كل محدث فهو بارادة الله تعالى وقضائه خيرا كانت
 او شره وقالت المعتزلة ما ليس بمرضي لله تعالى فليس بمراد له وكل مراد
 مرضي - وروى ان ابا حنيفة رضى الله عنه الزم بعض القدرية فقال هل
 علم الله تعالى في الازل ما يكون من الشرور والقبايح ام لا فاضطر الى الاقدار

ثم قال هل اراد ان يظهر ما علم كما علم او اراد ان يظهر بخلاف ما علم فيصير
 علمه جهلا تعالى الله عنه فرجع عن مذهبه وتاب فتبين من ذلك ان الارادة
 تابعة للعلم بخلاف الرضى اذ قد لا يرضى بما يعلم وقوعه فهذا الروايات
 صريحة في الاقتراق بين الارادة والرضى على ما نقل عن الاشعري فلا
 نزاع حينئذ لكن نقل جماعة اخرون من ابي حنيفة رحمه الله ما يخالف ذلك
 وقالوا ان هذا الاقتراق والاختلاف اقتراء عليه المساد وهو اذا تقيدهما ذكرناه
 من الدلائل والروايات ظهر ان المسئلة مبنية على تفسير الارادة والرضى
 وانه هل بينهما فرق او هما متحدان فنكون المسئلة لفظية قال اصحابنا وابو علي
 وابو هاشم والقاضي عبد الجبار الارادة صفة زائدة مفارقة للعلم والقدرة
 مرجعة لبعض مقدراته على بعض وقال بعضهم الرضى ارادة الثواب
 او ترك الاعتراض ومنهم من لم يفرق بينهما في الرضى والارادة
 والمحبة كما تقدم تقريره وقال بعض المحققين ما وقع من العبد ان كان على
 وفق العلم والامر كان مرادا من التخصيص والتجدد ومرغبا من جهة
 الثناء والثواب وما وقع على وفق العلم دون الامر كان مرادا لما مر غير
 مرضى من جهة الذم والعقاب وهذا يوافق قول القائل بان الرضى ارادة
 الثواب وتبين من ذلك ان الرضى يكون على وفق الامر كما ان الارادة
 على وفق العلم والتحقيق ان الارادة صفة واحدة ويختلف حكمها باختلاف وجه
 تعلقها بالمراد فاذا تعلقت بالثواب سميت محبة ورضى واذا تعلقت بالعقاب سميت
 سخطا وغضبا واذا تعلقت بالمراد على وجه تعلق العلم به قيل اراد منه

ما علم و اذا تعلقت به على وجه تعلق الامر به قيل اراد به ما امر و اذا تعلقت
 بالصنع مطلقا بالتخصيص من غير التفات الى كسب المبدأ لم يقل اراد به
 ولا اراد منه بل اراده . و من هذاتين معنى قول جعفر الصادق رضى الله عنه
 ان الله تعالى ارد بئلا و اراد منا ف اراد بئنا يظهر لنا ما اراد منا طواه عنا فما باننا
 فشتغل بما اراد منا عما اراد بنا بمعنى ما اراد بنا ما امرنا به و معنى ما اراد منا ما علمه
 من افعالنا و احوالنا و نحن غير مكلفين بحسبه و لا معذورين فيما نرتكبه بالحوائج
 الى علمه تعالى به و ارادته له . و من هنا ايضا يظهر التوفيق بين هذه الآيات
 و قوله يريد ان يتوب عليكم . لا يجب الله الجهر بالسوء من القول . و ما الله يريد
 ظلما للعباد . و ما خلقت الجن و الانس الا ليعبدون . و اللام لام العاقبة و لو
 شئت لآتينا كل نفس هداها و لكن حق القول منى لا ملأن جهنم . اى
 لكن لما شاء الهداية لحق القول على مقتضى العلم السابق و به ظهر
 سبب اختلاف اقوال العلماء و ان الحق التفرقة بين الارادة و الرضى
 بالعموم و الخصوص .

المسئلة السادسة ايمان المقلد

و اعلم ان من المسائل المختلف فيها لفظا ايمان المقلد روى بعضهم عن
 الشيخ ابي الحسن الاشعري ان ايمان المقلد لا يصح و انكره ابن هوازن وهو
 الامتاذ ابو القاسم القشيري كسئلة الرسالة و ذكر ان هذه المسئلة ايضا
 من المقتريات على الشيخ و لو ثبت ان هذا النقل عنه صحيح فخلافا للماء
 فيه من اصحاب النعمان و اصحاب الاشعري عائد الى اللفظ لا الى المعنى

المسئلة السادسة في بيان ايمان المقلد

فتكون من المسائل القظية • وتحريرها ان المقلد اذا تلفظ بكلمة الشهادة
من غير استدلال هل يصح ايمانه ام لا • نقل عن ابي حنيفة رحمه الله في الققه
الاكبر القول بصحة ايمانه خلا فالمعتزلة ولبعض الاشاعرة فانهم يقولون
يكفر المقلد • قال ابو حنيفة رحمه الله • ومعظم اصحابه الايمان اقرار بالذ ان
وتصدق بالجنان وان لم يعمل بالاركان فمن اقر بجملة الاسلام وان
لم يعمل شيئا من القرائض وشرائع الاسلام مؤمن وبه قال مالك والاوزاعي
واما عامة الفقهاء واهل الحديث فيقولون صح ايمانه لكنه عاص بترك
الاستدلال قال الفقهاء لان الاعراب كانوا اياتون النبي صلى الله عليه وسلم
وتلفظون بكلمتي الشهادة وكان صلى الله عليه وسلم يحكم باسلامهم من
غير ان يسألهم عن المسائل الاصولية من غير ان تكون لهم سابقة بحث
وفكر في دلائل الاصول وذلك محض التقليد • وذكر اصحاب الاشعري
انه لا يجوز التقليد في الاصول لاننا ما مورون با تباع الرسول صلى الله
عليه وسلم وهو امور بتحصيل العلم بالقوله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله
ولما تكرر في التنزيل من ذم التقليد بخلاف القروع لان المسئلة الاصولية
قليلة تمكن الاحاطة بها وتكفي فيها المعرفة اجمالا وهو مر كوز في الطبائع
السلية واما يحتاج الى نظر لطيف كما نقل عن اعرابي قيل له سم عرفت الرب
قال البعرة تدل على البعير • وآثار المشي تدل على المسير • فسما ذات ابراج
وارض ذات فيجاج افلات لان على الصانع الخبير • وقالت المعتزلة ما لم يعرف
كل مسئلة بدلالة العقل على وجه يمكنه دفع الشبهة لا يكون مؤمنا لان

العلم المحدث اما ضروري واما كسبي وهذا الاعتقاد ليس ضروريا وهو ظاهر
 ولا استدلال معه فلا يكون عمالقات الحنفية هذا الخلاف فيمن نتأ على
 شاهق جبل ولم يتفكر في العالم فاخبر بذلك فصدقه واما من نشأ في بلاد
 المسلمين وسبح الله تعالى عند رؤية صنائعه فهو خارج عن التقليد ولم يكن
 فيه خلاف بيننا وبين الأشعرية انما الخلاف بيننا وبين المعتزلة
 وعن بعض الحنفية كالرستقي ان شرط صحة الايمان ان يعرف
 صحة قول النبي صلى الله عليه وسلم بدلالة المعجزة ثم بعد ذلك لو قبل منه
 صلى الله عليه وسلم حدث العالم ووحدة الصانع ونحوهما من غير استدلال
 على ذلك بدليل عقلي كان كفايا وقل الاستاذ ابو القاسم عبد الكريم بن هوازن
 القشيري رحمه الله تعالى ان القول بتكفير العوام من مقتريات الكرامية
 على الأشعري بسبب الاختلاف في تفسير الايمان فانهم يقولون الايمان
 هو الاقرار المجرد والازم انسداد طريق التمييز بين المؤمن والكافر لانه
 انما يفرق بينهما بالاقرار ولبتهم قالوا المقربا للسان وحمد مؤمن عندنا
 بل قالوا هو مؤمن حقا عند الله تعالى فالمنافق مؤمن مع ان الله تعالى ساهم
 كفر او تقي منهم الايمان حيث قال تعالى ومن الناس من يقول آمنا بالله
 وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين - ويشهد عليهم بالكذب حيث قال تعالى
 والله يشهد ان المنافقين لكاذبون - ويقولون المكره على الكفر كافر مع
 ان قلبه مطمئن بالايمان ثم يجعلونه من اهل النار ويجعلون المنافق من اهل
 الجنة وفساده ظاهر وعند الأشعري الايمان هو التصديق بالقلب كما

قال به الامام ابو حنيفة رحمه الله تعالى والظن بجميع العوام انهم معذون بالقلب وما ينطوى عليه من العقائد وتطعن القلوب به فافقه اعلم به واما الاقوال بالاستدلال فامر سهل لانه لم يشترط ان يستدل على الاصول على الوجه الذي يشترطه المعتزلة وانما اشترط نوعا من الاستدلال هو مركز في الطباع كما مر من حديث الاعرابي ولا يلزم منه تكفير العوام مع انه نقل عن بعض اصحاب الامام ابي حنيفة مثله وعنه ما يقاربه كما سبق و ذكر الشهرستاني في (نهاية الاقدام) اختلاف جواب الاشعري في معنى التصديق الذي فسر الايمان به فقال مرة هو المعرفة بوجود الصانع وصفاته ومرة هو قول في النفس متضمن للمعرفة ثم يعبر عن ذلك باللسان فيسمى بالاقرار ايضا تصدقا وكذا العمل بالاركان بحكم دلالة الحال اذا اقررت تصديقا بحكم دلالة المقال فالمنع القائم بالنفس هو الاصل المدلول عليه والاقرار والعمل دليلان وقال بعض اصحابه الايمان هو العلم بان فهو رسوله صادقان في جميع ما اخبر به ويعزى هذا الى ابي الحسن الاشعري ثم القدر الذي يصير به الموء من موء متاوه التكليف العام ان يشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولا نظيره في جميع معاني الالهية ولا تقسيم له في افعاله وان محمدا عبده ورسوله فاذا اتى بذلك ولم يتكسر شيئا مما جاء به ونزل عليه ووافق الموت على ذلك كان موء منا حقا عند المطلق وعند الله تعالى وان طرأ عليه ما يصاد ذلك والعياذ بالله تعالى حكم عليه بالكفر واذا اعتقد مذهباً تلزمه بحكم مذهبه مضادة ركن من هذه الاركان لم يحكم بكفره بل ينسب الى الضلالة

والبدعة ويكون حكمه في الآخرة موكولا الى الله تعالى وكالا يرضى
 النبي صلى الله عليه وسلم بمجرد القول لم يكلف جميع الخلائق معرفة الله
 تعالى كما هو حق معرفته لان ذلك غير مقدور للعبد اذ لا يقدر العبد ان يعلم
 جميع معلوماته و مراداته و مقدراته و انما كلفهم بالتوحيد مستندا الى دليل
 جلي و كما ورد به التنزيل و هو الذي ذهب اليه الاشعري فثبت ان القول
 مظهر و العقد مصدر و قد يكتفى بالمصدر اذا لم يقدر على الاتيان بالاقرار اللساني
 كالاخرس فالاشارة في حقه تنزل منزلة العبارة في حق الناطق وقصة الخرماء
 (اعتقافانها موهنة) دليل على صحة ذلك . ثم اعلم . ان العمل ليس من اركان الايمان
 خلافا للوحيدي و ليس ساقطا بالكليبة حتى لا تنصر الموه من معصية خلافا
 للرجئة اذ من الاول يلزم انفلاق باب التوبة و الافضاء الى الاياس و القنوط
 و ان لا يوجد من العالم موه من الانبي معصوم و ان لا يطلق اسم المؤمن على
 احد الا بعد اجتماع خصال الخير عملا و من الثاني يلزم افتتاح باب الاباحة
 فيرتفع معظم التكليف انتهى كلام القشيري و من شعره .

يا من تقاصر فكري عن ايديه • وكل كل لما في عن تعاليه
 وجوده لم يزل فردا بلا شبه • علا عن الوقت ماضيه و آتیه
 لا دهر يخلفه لا قهر يلحقه • لا كشف يظهره لا سر يخفيه
 لا عد يجمعه لا ضد يمنعه • لا حد يقطعه لا قطر يعويمه
 لا كون يحصره لا عون ينصره • وليس في الوهم معلوم بضاهيه
 جلاله ازلى لا زوال له • وملكه دائم لا شيء يفينه

العمل ليس من اركان الايمان

المسئلة السابعة مسئلة الكسب

وتحقيقه عند الاشعري صعب دقيق ولذلك يضرب به المثل فيقال هذا ادق
من كسب الاشعري ولذا قيل فيه .

يقول وقد رأى جسمي كخصر • له شبه لما بي بالسويه
فقلت هما من الموجود لكن • كوجدان اكتساب الاشعريه

لان اصحاب الاشعري فسروا الكسب بان العبد اذا صمم عزمه فاقه تعالى
ينحاق الفعل عنده والعزم ايضا فعل يكون واقعا بقدره الله تعالى
فلا يكون للعبد في الفعل مدخل على سبيل التأثير وان كان له
مدخل على سبيل الكسب فالحق ان الكسب عند الاشاعرة هو تعاق القدرة الحادثة
بالمقدور في محلها من غير تأثير وهو الذي يعول عليه في تفسيره ولا يصح غيره
اذ هو الجاري على القواعد العقلية والسنة واجماع السلف ولصعوبة هذا
المقام انكر السلف على الناظر فيه وتقل اذ بلغ الكلام الى التقدير فامسكوا
والكسب عند الما تريد به كما قال النسفي (في الاعتماد وفي الاعتقاد) هو
صرف القدرة الى احد المقدورين وهو غير مخلوق لان جميع ما يتوقف
عليه فعل الجوارح من الحركات وكذا التروك التي هي افعال النفس من
الميل والداعية والاختيار بخلق الله تعالى لا تاثير لقدرة العبد فيه وانما
محل قدرته عزمه عقيب خالق الله تعالى هذه الامور في باطنه عزما حصما
بلا تردد وتوجها صادقا للفعل طالبا اياه فاذا وجد العبد ذلك العزم خلق
الله تعالى له الفعل فيكون منسوب اليه من حيث هو حركة ومنسوبا الى العبد

المسئلة السابعة مسئلة الكسب

من حيث هو زنا ونحوه من الاصناف التي يكون بها الفعل معصية وعلى
منوال ذلك الطاعة كالصلاة مثلا تكون الافعال التي هي حقيقتها منسوبة
الى الله تعالى من حيث هي حركات و الى العبد من حيث هي صلاة لانه
الصفة التي باعتبارها جزم العزم المصمم وهذا على مذهب القاضى الباقلانى
وهو ان قدرة الله تعالى تتعلق باصل الفعل وقدرة العبد تتعلق بوصفه
من كونه طاعة او معصية فتعاق الامر تاثير القدرتين مختلف كما في لطفة
اليتيم تاديبا فان ذات اللطفة واقعة بقدرة الله تعالى وتأثيره وكونها طاعة
او معصية على الثانى بقدرة العبد وتأثيره لمتعلق ذلك بعزمه المصمم اعنى
قصده الذى لا تردد معه والقول بالكسب صعب لما عرفت ولكنه
قام و ثبت بالبرهان اى الدليل القاطع وهو اننا نجد تفرقة ضرورية بين
ما يباشره من الافعال وبين ما نحسه من الجمادات فظهر ان لنا في افعالنا
اختيارا ما وردنا قائم البرهان عن اضافة الفعل الى اختيار العبد فوجب
ان نجتمع بين الامر بين فنقول ان الافعال واقعة بقدرة الله تعالى وكسب
العبد فالله تعالى يخلق الفعل والقدرة عليه باجراء العادة فلماذا جاز اضافة
الفعل الى العبد وصح التكليف والمدح والذم والوعد والوعيد فاننا لو لم نقل
بالكسب لزم احد الامرين اما الميل الى الاعتزال واما القول بالجبر وكلاهما
باطل . بيان الملازمة . ان صدور الافعال لا يخلوا ما ان يكون بقدرة العبد
وارادته ام لا وعلى الاول يلزم الاعتزال وعلى الثانى الجبر والصراط المستقيم هو
التوسط بين طرفي الافراط والتفريط وهو القول بان الافعال مخلوقة لله مكتسبة

الافعال مخلوقة لله مكتسبة للعبد

للعبد فكلا تسب الافعال الى العبد من جهة الایجاد والخلق كذلك لا تسب
 الى الله تعالى من جهة الكسب قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون • فنسب
 الخلق الى ذاته وقال تعالى لهاما كسبت وعاليها ما اكتسبت • اثبت الكسب
 للعبد وان شئت قلت بين قوم افرطوا او قوم فرطوا قوتين قوم افرطوا
 نعى بهم الجبرية الذين يتجاوزون عن الحد الاوسط الى طرف الافراط
 فيحصلون وجود الافعال كلها بالقدرة الازلية فقط من غير مقارنة لقدرة
 حادثة وقولنا وقوم فرطوا نعى بهم القدرية الذين يتجاوزون عن الحد
 الاوسط الى طرف التفريط فيحصلون وجود الافعال الاختيارية بالقدرة
 الحادثة فقط مباشرة او تولدا • وانما كانت المسئلة لفظية لان الامام باحنية
 والشيخ ابالحسن الاشعري رحهما الله كلاهما يقولان بشيوت واسطة بين الحركة
 الاضطرارية والحركة الاختيارية وان لاجبر ولا قدر لان الاشعري لا يسمي ذلك
 فعلا للعبد حقيقة بل مجازا والامام يسميه فعلا حقيقة لا مجازا • وقالت الجبرية
 لافعل للعبد حقيقة ولا مجازا ويرد عليهم بان ذلك يؤدى الى اسقاط الرجاء
 والخوف عن العبد فيكون هو والبهايم سواء • قلنا • هذا الخلاف مبنى على
 تفسير الفعل والفرق بينه وبين الكسب فعند الامام ابي حنيفة الفعل
 صرف الممكن من الامكان الى الوجود وهو من الله بغير آلهة ومن العبد
 مباشرة آلهة فالفعل عنده شامل للخلق والكسب وعند ابي الحسن الاشعري
 الفعل ما وجد من الفاعل وله عليه قدرة قديمة لانه حادث الذات والحوادث
 مستندة الى القديم اولا والكسب ما وجد من القادر وله عليه قدرة حادثة

فلذلك نسي تلك الوسطة بالكسب ولا نسميها بالفعل فالكسب هو التصرف في الحوادث والفعل هو التصرف في المعلوم ولم يثبت النسخ للقدرة الحادثة تأثيراً أصلاً في الوجود ولا في صفة من صفاته لقوله تعالى هل من خالق غير الله أم جعلوا لله شركاء خلقوا تخلفه أو في ما إذا خلقوا من الأرض أم لهم شركاء في السموات والأرض أم الله خالق كل شيء • ولأن القدرة القدسية متعلقة بسائر المحدثات وأقدار العبد لا يخرج القديم عما كان عليه والدليل قائم على أن الممكن بذاته من حيث أمكانه استند إلى الموجد وإن الإيجاد عبارة عن إفادة الوجود وكل موجود مستند إلى إيجاد الباري من حيث الوجود والوسائط معدية لإيجادها أيضاً لوصلت القدرة الحادثة لإيجاد الفعل لصلحت لإيجاد كل موجود من الجواهر والأعراض وبطلانه ظاهر وأيضاً الخلق يستدعي العلم بالخلق قال تعالى إلا يعلم من خلقه • فلو أوجد العبد فعله لكان عالماً بتفاصيله وبطلان الثاني ظاهر • إن قلت • إذا لم تؤثر القدرة الحادثة لم يكن لها تعلق بالمحدث معقول وأثبت قدرة لا تأثير لها كقضية القدرة • وإيضاً الكسب الذي يثبتونه أم موجوداً ومعدوم إن كان موجوداً فقد سلمت التأثير في الوجود وإن كان معدوماً فلا يصح أن يكون واسطة بين الأفعال الاختيارية والأفعال الاضطرارية • قلت • هذه الشبهة قريبة ولا جملها من الغلو غملاً أمام المحرمين حيث أثبت للقدرة أثر من الوجود لا بالاستقلال بل بالاستناد إلى سبب آخر إلى أن ينتهي إلى الباري تعالى والله تعالى خلق في العبد قدرة وإرادة والعبد بها أوجد

الفعل وهو مذهب المعتزلة واليه ذهب ابو الحسن البصري من المعتزلة
وقال الاستاذ ابو اسحاق الاسفرائيني المؤثر في الفعل مجموع قدرة الله تعالى
وقدرة العبد وقال القاضي ابو بكر بنه على التفرقة المذكورة بين الافعال
الاختيارية والاضطرابية وليس تعلق القدرة كتعلق العلم من غير تأثير
اصلا والابطال التفرقة وليس التأثير في الوجود فلزم ان يكون في صفة
من صفاته ككونها طاعة ومعصية فان كون حركة اليد الى العبد كتابة
وكونها صياغة يتميزان بعد الاشتراك في اصل الحركة فتضاف تلك
الحركة الى العبد كسبا ويشق منه فعل خاص به نحو قيام وقعود وكتب
ثم اذا اتصل به امر سمي عبادة او نهي سمي معصية وحقيقة الكسب وقوع
الفعل بقدرة المكتسب مع تعذر انفراد به وقوله يشبه قول الحكماء بان
كون الجوهر متميزا او قابلا للعرض لا تتعلق به القدرة واذ اعرفت
ذلك فاعلم ان قول القائل اذا لم تؤثر القدرة الحادثة لم يكن لها تعلق بالحدث
معقول ممنوع فان العلم له تعلق بالمعلوم وللارادة بالمراد وليس ذلك التعلق
بالمعلوم والمراد على وجه الحدوث ثم انه لم يمنع ان يؤثر علم المعاني في احكامه
للمعلوم واتقانه و ارادة المريد في تخصيص بعض الجائزات بالحدوث ودون
البعض وفي كون المعلوم امرا ونهيا ووعدا وان كان علم الفاعل و ارادته
متعلقين بالمعلوم والمراد ثم لا يؤثران فيه فلا يمنع ان تكون قدرتنا
وقدرة القديم متعلقين بالمقدور وتؤثر قدرة القديم ولا تؤثر
قدرتنا فيه والشيخ وان لم يثبت للقدرة الحادثة تأثيرا لكنه اثبت

ممكنا وثابتا يحس به الا انسان من نفسه وذلك يرجع الى سلامة البنية
 واعتقاد السير بكم جريان العادة . والعبد معها هم بفعل خلق الله تعالى
 له قدرة واستطاعة مقرونة بذلك الفعل الذي يحدثه فيه
 فينصف به العبد وبخاصة نفسه وذلك هو مورد التكليف ومباشرة
 الفعل على الوجه المذكور اى وجدانه في نفسه حال القادرين بسلامة
 البنية واعتقادا لسير بمران العادة هو المسمى بالكسب وعلى هذا لا يكون
 اثبات قدرة لاثايرها كنفى القدرة على ما توهمه المعترض ولما كانت تلك
 المباشرة احداث الله تعالى للفعل في العبد مقرونا بالاستطاعة ظاهرا بواسطة
 العبد لم يلزم ان يكون لقدرة العبد اثايرا في الوجود كما توهمه المعترض ثم اعلم
 ان كون العبد مسخرا تحت قضاء الله تعالى وقدرة لا يتنافى قدرته واختياره
 فان المسخر نوعان مجبور ومختار فالمجبور كالسكين والقلم في يد الكاتب والمختار
 كالكتاب وقلبه بين اصبعين من اصابع الرحمن فكما ان المجبور انما يسخر بصلاحيته
 فيه ترجع الى تحصيل غرض الكاتب كذلك المختار انما يصلح مسخرا لله تعالى
 في تحصيل مراده وهو الفعل الاختبارى بواسطة قدرته واختياره
 كالمركوب للراكب فالمركوب انما يصلح ان يكون مسخرا للراكب لصلاحيته
 فيه ترجع الى تحصيل غرضه فيه ان كان له اختيار وقدرة ولكن قدرته
 مكتسبة بالعجز واختياره مشوب بالاضطرار وهذا غاية ما يمكن في تقرير
 مذهب الشيخ ويوهده ما روي عن امير المؤمنين علي رضي الله عنه لا جبر
 ولا قدر بل امر بين الامرين . ويوضح ذلك ان التكليف كما ورد بالفعل

كون العبد مسخرا تحت قضاء الله تعالى وقدرة لا يتنافى قدرته واختياره

ولا تفعل ورد بالاستقامة كقوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم
ولا ترغ قلوبنا بعد اذ هديتنا فلو كان المبد مستقلا كان مستغنيا عن هذه
الاستقامة والله اعلم .

﴿ الفصل الثاني في المسائل المختلف فيها اختلافا معنويا وهي مسائل ﴾

﴿ المسئلة الاولى ﴾

وهي انه هل يجوز لله تعالى ان يذب العبد المطيع ام لا فانفق الاشعية
والماتريدية على انه لا يجوز شرعا ولا يقع وانما الخلاف بين الطائفتين في الجواز
العقلي . فالشيخ الاشعري جوز عقلًا ولم يجوز شرعا لما ورد في الخبر الصادق
من عدة طرق . والامام ابو حنيفة لم يجوز مطلقا عقلا ولا شرعا اذ نقل عنه انه
لا يجوز في بداية العقول تغذيب المطيع قال الاشعري ولو وقع تغذيب
المطيع لم يكن ذلك منه ظلما ولا عدوانا اي تمد ياله تعالى متصرف في ملكه
بالتغذيب وتركه فله ما يختار منها يفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد لكنه جاد
في حق العباد بالاحسان اي بان احسن اليهم بترك العقاب والجود اعطاء
ما ينبغي لمن ينبغي لا لغرض ولا لغرض . ان قلت . كيف يتصور الجود
بترك العقاب وهو عدمي والجود يقتضي كون ما يتعلق به وجوديا
قلت . لما كان ترك العقاب مستازما للامن والسلامة وهما وجوديان صح
تعلق الوجود به قال تعالى والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم
جنات تجري من تحتها الانهار خالدون فيها ابد لهم فيها زواج مطهرة
وادخلهم ظللا ظليلا . فله ترك العقاب وبذل الثواب فضلا على المطيعين

﴿ المسئلة الاولى في الامكان العقلي لغذيب العبد المطيع ﴾
﴿ الفصل الثاني في المسائل المختلف فيها اختلافا معنويا وهي مسائل ﴾

احدهما وجودي والآخر عدمي . ان قلت . اطلاق التفضل على الوجودي
ظاهر لان اطلاقه على عدمي غير معقول . قلت . التفضل الزيادة
والاحسان الايتان بما فيه صلاح الغير من غير ان يستحق ويستوجب ذلك
ولما لم يجب للعبد على الله تعالى شيء فكيف يفعل في حقه من ترك العقاب
وبذل الثواب يكون فضلا واحسانا وقد جاء في الخبر الشرف
كف الاذى وبذل الندي وهو اشارة الى ان ترك الاذى احد ركني
التفضل والاحسان . ثم اعلم . ان الخطب في هذه المسئلة انما كان هين لان
الكل منفقون على عدم وقوع تعذيب المطيع لكن الاختلاف في المدرك
عند النعمان العقل والشرع وعند الاشعري هو الشرع فقط اذ لا خلاف
في وعده لقوله تعالى ما يفعل الله بعذابكم ان شكرتم وامنتم . هذا على تقدير
صحة النقل فان الشيخ ابا القاسم القشيري ذكر ان القول بجواز تعذيب
المطيع مما اقتري على الاشعري ولبس على العوام لاجل التشيع بانه قائل
بان الله تعالى لا يجازي المطيعين على ايمانهم وطاعتهم ولا يعذب الكفار
والعصاة على كفرهم ومعاصيهم هكذا اشنعوا وانما الخلاف في ان المعتزلة
ومن سلك مسيلهم في التعديل والتجويز زعموا انه يجب على الله تعالى ان
يثيب المطيعين ويعذب العاصين . وقال اهل السنة ان الله تعالى لا يجب عليه
شيء وله ان يتصرف في عباد به ما شاء واذا عرفت ان الخلاف في هذه
المسئلة مبني على قاعدة التحسين والتقيح كما نقله الشيخ ابو القاسم القشيري
والامام ابو حنيفة يبطل هذه القاعدة فكيف يتصور الخلاف بينه وبين

الشيخ الاشرى في هذه المسئلة وينبى على هذه القاعدة ويقرب من
 مسئلتنا هذه ما يفعل الله من ايلام البهائم والاطفال والمجانين والمقلاء
 ابتداء فان اهل السنة يقولون انه ليس بقبيح بل هو عدل في حكمه وصواب
 في تدبيره لانه منصرف في ملكه وليس لاحدان يعترض عليه وربما يكون
 الايلام تخليصا من ضرر اعظم او ايصالا الى نفع اعظم وايضا قال الله تعالى
 لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم قل فمن يملك من الله شيئا
 ان اراد ان يهلك المسيح ابن مريم وامه ومن في الارض جميعا ولة ملك السموات
 والارض وما بينهما يخلق ما يشاء والله على كل شيء قدير . فاخبر ان احدا
 لا يملك من الله شيئا ولا اعتراض لاحد عليه فيما يملكه وايضا لا يجب
 على الله تعالى ان يعرض الاطفال والمجانين خلافا للقدرة اذ العقل لا يوجب
 على الله تعالى شيئا وعلى الخلق

﴿ المسئلة الثانية ﴾

وهي ان معرفة الله تعالى هل هي واجبة بالشرع ام بالعقل فعند الاشرى
 بالشرع وعند الماتريدي بالعقل . والشريعة ما شرعه الله تعالى لعباده من
 الدين اى سنه قال الله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا . فالشريعة
 هي الطريقة المتوصل بها الى صلاح الدارين تشبيها بشريعة الماء وهو مورد
 الشاربة اى بالطريق الشارح الاعظم . وتحرير المسئلة ان معرفة الله تعالى
 كسبية واجبة ولا نزاع فيه وهل تجب بالدليل السمعى او العقلى فقه خلاف
 قال الاشرى انها تجب بالدليل السمعى لا العقلى اما وجوبها بالدليل السمعى

﴿ المسئلة الثانية ان معرفة الله تعالى هل هي واجبة بالشرع ام بالعقل ﴾

فلا نه ورد الوعيد بالنار على الكفر والشرك والدم عليها والوعيد للعارفين
 بالجنة والمدح واماعدم الوجوب العقلي فلان الايجاب العقلي مبنى على
 قاعدة الحسن والتعجب العقليين والى هذا اشار صاحب التونية بقوله •
 ووجوب معرفة الاله الاشمري • يقول ذلك شرعة الديان
 والعقل ليس بماكم لكن له ال • ادراك لاحكم على الحيوان
 وقضوا بان العقل يوجبها وفي • كتب الفروع لصحبا قولان
 اى العقل ليس بماكم بالاحكام التكليفية الخمسة اعنى الوجوب والتدب
 والاباحة والكراهة والحرمة لقوله تعالى لثلا يكون للناس على الله حجة بعد
 الرسل فلو كان العقل حجة على الناس في الواجبات والمحظورات لكان يقول
 انى خلقت فيهم العقل لثلا تكون لهم حجة وبقوله تعالى وما كنا معذ بين حتى
 نبعث رسولا فاخبرناهم في امن من العذاب قبل بعثة الرسل اليهم •
 ووجه الاستدلال بهذه الآية انه لو وجب الايمان بالعقل لوجب قبل البعثة
 لوجود العقل قبلها ولو وجب قبلها لوجب ان يعاقب بالترك لكن الملزوم وهو
 العقاب قبل البعثة منتف لقوله تعالى وما كنا معذ بين حتى نبعث رسولا
 فينتفى ملزومه وهو الوجوب عقلا لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم
 فعلم ان الوجوب ليس الا من الشرع وانما قيدنا الاحكام بالتكليفية لان
 احكام الدين على ثلاثة اضرب كما ذكره القاضى ابوبكر في (الايجاز)
 ضرب لا يعلم الا بالذليل العقلي كحدوث العالم واثبات محدثه وما هو عليه
 من صفاته المتوقف عليها الفعل كقدرته تعالى وارادته وعلمه وحياته

احكام الدين على ثلاثة اضرب

ونبوة رساله . وضرب لا يعلم الامن جبهه الشرع وهو الاحكام المشروع
 من الواجب والحرام والمباح . وضرب يصح ان يعلم تارة بدليل العقل
 وتارة بالسمع نحو الصفات التي لا تتوقف عليها العقل كالسمع له تعالى والبصر
 والكلام والعلم يجواز رؤيته تعالى وجواز الفجر ان للذين وما اشبه ذلك
 ولكن المعتمد فيها على الدليل السمي واما الدليل العقلي فيها فهو ضعيف
 قوله (لكن له الادراك) اي للعقل ان يدرك المعاني والحقائق والاحكام
 اي يتعقل الاحكام لانه يحكم بها اذا كانت تكليفية . وفائدة ذكر الحيوان
 هنا ان الحيوان مسخر للفعل وللعقل تساط عليه الا ترى ان الجمل العظيم
 ينقاد للطفل الصغير لما ركب فيه من العقل . قال الحرامسة .

لقد عظم البعير بغير لب . فلم يستغن بالعظم البعير
 يصرفه الصبي بكل وجه . ويحبسه على الحسف الجريد
 وتضربه الوليدة بالمرأوي . فلا غير له به ولا تكبير

واذا لم يكن للعقل حكم عليه فبالطريق الاولي ان لا يحكم على ما فوقه
 وعند الماتريدية ان معرفة الله تعالى واجبة بالعقل بمعنى ان
 العقل آلة للوجوب لا موجب والا كانت مذهب المعتزلة في قولهم
 العقل موجب للايمان والفرق بين الماتريدية وبين المعتزلة اهلكهم الله
 تعالى ان المعتزلة يقولون العقل بذاته مستقل بوجوب المعرفة وعند الماتريدية
 العقل آلة لوجوب المعرفة والموجب هو الله في الحقيقة لكن بواسطة العقل
 يعني لا يوجب الله تعالى شيئا من الفرائض والواجبات بدون العقل بل

بشرط ان يكون العقل موجودا كما ان الرسول صلى الله عليه وسلم
 معرف للواجب لا موجب بل الموجب هو الله تعالى حقيقة لكن بواسطة
 الرسول عليه السلام وهذا كالسراج فانه نور بسببه تبصر العين عند النظر
 لان السراج يوجب روية الشيء . وعلى هذا يحمل قول ابي حنيفة رضي الله
 عنه لو لم يبعث الله تعالى رسولا لوجب على الخلق معرفة الله تعالى بمقولهم
 اي فالبا في بمقولهم بآه السببية اي معرفة الله تعالى واجبة على الخلق
 بسبب عقولهم والموجب هو الله تعالى حقيقة . وثمره الخلاف بين
 الماتريديّة والمعتزلة تظهر في الصبي العاقل فان المعتزلة قالوا لا عذر لمن له عقل
 صغيرا كان او كبيرا فانه يجب عليه طاب الحق فالصبي العاقل يكلف بالايان
 لوجود العقل فاذا مات ولم يؤمن يعذب وعند الماتريديّة لا يجب على الصبي
 شيء قبل البلوغ لموم قوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن
 الصبي حتى يبلغ الحديث وعلى هذا اكثر المشايخ وحينئذ يكون الصبي
 معذورا عندهم اذا مات بدون التصديق . لكن قال ابو منصور الماتريدي
 في الصبي العاقل انه يجب عليه معرفة الله تعالى وعلى هذا الفرق بين
 الماتريديّة والمعتزلة من حيث الاحكام بل من حيث ان العقل مستقل
 بالوجوب عند المعتزلة وعند الماتريديّة لا مستقل وقوله (وقضوا بان العقل
 يوجبها اي حكم اصحاب ابي حنيفة بان العقل يوجب معرفة الاله كما هو مذاهب
 المعتزلة وانما قال قضوا لان الامام ابا حنيفة نفسه لا يقول بقاعدة الحسن
 والقبيح نعم بعض اصحابه الذين تابعوه على ما اخذوه في الفروع وخالقوه

في الاصول ودخلوا في الاعتزال يقول بالايجاب العقلي فهو مذهب هؤلاء
 لا مذهب الكل ولا مذهب الامام نفسه وقوله (ولا صحابنا و جهان) يعني
 وللشافعية و جهان الصحيح منهما ما ذهب اليه الاشعري وهو ان المعرفة
 واجبة شرعاً لا اعتقلاً والآخري لبعض العراقيين * واستدل الماتريدي على
 ان العقل حجة في المعارف بقوله تعالى ان السمع والبصر والفؤاد كل اولئك
 كان عنه مستولاً * والسمع يختص بالمسموعات والبصر يختص بالمبصرات
 والفؤاد بالمعقولات مع ان السمع والبصر لا يستغنيان عن العقل لان السمع
 يسمع الحق والباطل والبصر يبصر الحق والباطل ولا يمكن التمييز بينهما الا
 بالعقل فلو لم يكن العقل حجة لتمطل السمع والبصر فاذن مدار المعارف بالتحقيق
 على العقل * وقالت ائمة بخارا من الحنفية لا يجب ايمان ولا يحرم كفر قبل البعثة
 كقول الاشاعرة وحملوا المروي عن ابي حنيفة على ما بعد البعثة اى حكموا
 على ان المروي عن ابي حنيفة في قوله لا عذر لاحد في الجهل بخالفه لما يرى
 من خلق السموات والارض وخلق نفسه بعد البعثة وهذا الجمل لا يخفى
 عدم تاتيه في العبارة الثانية وهي قوله لو لم يبعث الله رسولا لوجب على
 الخلق معرفته تعالى بقولهم لكن قال ابن الهمام في تحريره بعد ان ذكر حملهم
 قال وحينئذ فيجب حمل الوجوب في قوله لوجب عليهم معرفته تعالى بقولهم
 على معنى يتبى لجل الوجوب فيما على العرفي وان الواجب عرفاً بمعنى الذي
 يتبى ان يفعل وهو الالتيق والاولى وثمره الخلاف بين الاشاعرة
 والماتريدي تظهر في حق من لم تبلغه الدعوة اصلاً ونشأ على شاطئ جبل

ولم يؤمن بالله تعالى ومات هل يعذب في ذلك ام لا فعند الاشاعرة لا يعذب
 لانقضاء شرط الوجوب وهو السماع من الشارع وعند الماتريدية يعذب
 لو جوب شرط الوجوب وهو العمل وكذا عند المعتزلة والفقهاء

المسئلة الثالثة صفات الافعال

وتحريرها ان صفات الافعال كالخلق والترزيق والاحياء والامانة
 والتكوين هل هي قديمة او حادثة فعند الحنفية انها كلها قديمة لا غير
 كصفات الذات وعند الاشعري انها حادثة فقبل الخلق والرزق لا يكون خالقا
 ورازقا فعند الاشعري على ما يقتضيه حكم اللغة وعندهم يكون خالقا ورازقا
 كما يطلق على العالم بالحياكة القادر عليها حياك وان لم توجد منه الحياكة
 وتحقيق المسئلة مبني على معرفة الصفات العقلية قال ابن المهام في (المسائرة)
 اختلف مشايخ الحنفية والاشاعرة في صفات الافعال والمراد بها باعتبار
 آثارها والكل يجمعها اسم التكوين بمعنى انها كلها مندرجة تحتها فاذا كان ذلك
 الاثر مخلوقا فالاسم الخالق والصفة الخلق او رزقا فالاسم الرازق والصفة الرزق
 والترزيق فادعى متأخرو الحنفية من عهد ابي منصور الماتريدية انها صفات قديمة
 زائدة على الصفات المتقدمة اي المعاني والمعنوية وليس في كلام ابي حنيفة
 واصحابه المتقدمين التصريح بذلك بل في كلامه ما يفيد انه موافق للاشاعرة
 كما نقله الطحاوي وغيره وذكر المتأخرون لما ادعوا من قدم الصفات
 وزيادتها وجهان الاستدلال منها وهو عمدتهم في اثبات هذا المدعى ان
 البارئ تعالى مكون الاشیاء بدون صفة التكوين لان المكونات آثار تحصل عن

المسئلة الثالثة في بحث صفات الافعال هل هي قديمة ام حادثة

تعلقها بحال ضرورة استحالة وجود الاثر بدون الصفة التي بها يحصل الاثر كما لعالم
 بلا علم ولا بد ان تكون صفة التكوين اذلية لامتناع قيام الحوادث بذاته
 تعالى • وقد اجيب • بان استحالة وجود الاثر بدون الصفة انما تكوّن
 في الصفات الحقيقية كالعلم والقدرة لا نسلم ان النايثرو الايجاد كذلك بل
 هو معنى يعقل من اضافة المؤثر الى الاثر فلا يكون الا فيما يزال ولا يفترق
 الا الى صفة القدرة والارادة لا الى صفة زائدة عليها • والاشاعرة
 يقولون ليست صفة التكوين على فصولها اى تفاصيلها سوى صفة باعتبار
 • متعلق خاص فالخلق هو القدرة باعتبار تعلقها بالخلق والترزيق تعلقها
 بايصال الرزق • وما ذكره • شائخ الحنفية في معنى التكوين لا ينفي
 ما قاله الاشاعرة ولا يوجب كون صفة التكوين لا ترجع الى القدرة
 المتعلقة بما ذكر من ايجاد الخلق وايصال الرزق ونحوهما ولا الى الارادة
 المتعلقة بذلك ولا يلزم في دليل لم تقى ما قاله الاشاعرة وايجاب كون
 التكوين صفة اخرى انتهى واكثره بالمعنى • واعترض شارحه • قوله
 والخلق هو قدرة باعتبار تعلقها بالخلق والترزيق تعلقها بايصال الرزق
 فقال كذا في المتن وكان اللائق بالمران فيها على عنوان واحد وكذا
 في غيرهما كان يتال الخلق تعلق القدرة بايجاد الخلق والترزيق تعلقها بايصال
 الرزق وهذا اللائق بطريق الاشاعرة لانهم قائلون بان صفات الافعال
 حادثة لانها عبارة عن تملقات القدرة التنجيزية وهي الحادثة • قال النسفي
 والتكوين صفة لله تعالى اذلية وهي تكوينه الى ايجاد • تعالى للعالم وكل جزء

من اجزائه لوقت وجوده على حسب علمه تعالى و ارادته . قال ابن الفرس
 بعد قوله والتكوين المعبر عنه بالتخليق والايجاد والفعل ونحو ذلك صفة نفسية
 قائمة بذاته تعالى يعني ان ايجاد الله تعالى لكل جزء من اجزاء العالم انما هو في الوقت
 المقدر لا ابتداء وجود ذلك الجزء في علمه تعالى على الوجه المخصوص الذي
 تعلق به الارادة فالتكوين قد يم وتعلقه بالمكون حادث كما في الارادة
 • ولا يقال • لا وجود للتكوين بدون المكون كما لا وجود للضرب بدون
 المضروب بخلاف العلم والقدرة ونحو ذلك • لانا نقول • التكوين له
 معنيان • احدهما • الصفة النفسية التي هي مبدء الايجاد بالفعل • والثاني •
 التكوين بالفعل وهو عبارة عن تعلق الصفة النفسية بالمكون فهو نسبة بين
 المكون والمكون كالضرب والذي تقول الماتريدية بقدمه انما هو الصفة لا التعلق
 والذي لا بد من تحققه في المكون انما هو النسبة والتعلق والتكوين بالفعل
 واساؤه تختلف بحسب اختلاف التعلقات كما يسمى تعلق الصفة بايجاد الرزق
 مثلا ترزقافهم تكوين بالفعل المخصوص وهكذا الاحياء والامانة والاعزاز
 والاذلال ونحو ذلك الى ان قال ومذهب الاشاعرة ان التكوين من
 الاضافات والنسب و صفات الافعال لا من الصفات النفسية فاذا انظرنا في
 التكوين والمكون على هذا الايثار الا وجود المكون حقيقة و اما وجود
 التكوين فهو اعتباري فليكن هو وجود المكون • والتلخيص • ان مبدء ايجاد
 تعالى لما ينه انما هو صفة القدرة والارادة عند الاشعية ولا تحقق اصفة
 نفسية هي التكوين عندهم ومبدء الايجاد عند الماتريدية هي صفة التكوين

الازلية والارادة - قال الاصفهاني في (شرح الطوالع) نقلا عن بعض
 الحنفية التكوين صفة قد يمة تعابرا القدرة والمكون حادث وقال الامام القول
 بان التكوين قديم او محدث يستدعي تصوير ماهيته فان كان المراد نفس
 ما اثره القدرة في المقدور فهي صفة نسبية لا توجد الا مع المتسبين فيلزم
 من حدوث المكون حدوث التكوين وان كان المراد صفة مؤثرة في
 وجود الاثر فهي عين القدرة وان اردتم به امرا ثالثا فينوم قالوا متعلق
 القدرة قد لا يوجد اصلا بخلاف متعلق التكوين والقدرة مؤثرة في امكان
 الشيء والتكوين يؤثر في وجوده . اجاب المصنف بان الامكان بالذات
 ولا تأثير للقدرة في كون المقدور ممكنا في نفسه لان ما بالذات لا يكون ما
 بالغير فلم يبق الا ان يكون تأثير القدرة في وجود المقدور وتأثيرا على سبيل
 الصحة لا على سبيل الوجوب فلوا ثبتت صفة اخرى لله تعالى مؤثرة في وجود
 المقدور وان كان على سبيل الصحة كان عين القدرة فيلزم اجتماع الثابتين
 او يلزم اجتماع صفتين مستقلتين بالتأثير على المقدور والواحد وهو محال وان
 كان على سبيل الوجوب استحالة ان لا يوجد ذلك المقدور من الله تعالى فيكون تعالى
 موجبا بالذات ولا يكون قادرا مختارا . واعلم . ان الحنفية انما اخذوا
 التكوين من قوله تعالى انما امرنا نأشئ اذا اردنا ان نقول له كن فيكون .
 فجعلوا قوله كن مقدا ماصلي المكون وهو المسمى بالامر والكلمة فقالوا عبر
 الله تعالى عن التكوين بكلمة كن وعن المكون بقوله فيكون والتكوين والاختراع
 والابجاد والخلق الفاظ مشتركة في معنى وتباين بعبان والمشارك فيه كون

الشيء موجودا من العدم ما لم يكن موجودا وهي اخص تعلقا من القدرة لان
 القدرة متساوية النسبة الى جميع المقدورات وهي خاصة بما يدخل في الوجود
 منها وليست صفة نسبية تعقل مع المنسبين بل هي صفة تقتضي عند حصول
 الاثر تلك النسبة واما ادعاء انهم قالوا القدرة مؤثرة في امكان الشيء فليس
 بصحيح وانما الصحيح عند من ان القدرة متعلقة بصحة وجود المقدور والتكوين
 متعلق بوجود المقدور ومؤثر فيه ونسبته الى الفعل الحادث كنسبة الارادة
 الى المراد والقدرة والعلم لا يقتضيان كون المقدور والمعلوم موجودين
 بهما والتكوين يقتضيه والقول بازية التكوين كقولهم بامتناع قيام الحوادث
 بذاته تعالى وقوله ان كانت تلك الصفة مؤثرة على سبيل الوجوب كان
 الله تعالى موجبا بالذات ليس بشيء لان ذلك الوجوب يكون لاحقا لاسبقا
 يعني ان اراد الله تعالى خلق شيء من مقدوراته كان حصول ذلك الشيء
 واجبا لا بمعنى انه كان واجبا ان يخلقه وقوله ان كان المراد منه مؤثرة في
 وجود الاثر فهي عين القدرة فجوابه ان القدرة لو كانت مؤثرة لكان
 جميع المقدورات اثرها لكانت موجودة ولا يلزم من اثبات التكوين
 جميع المكونات لان متعلق القدرة غير متعلق التكوين فهذا ما يمكن ان يقال
 من جانبهم والحق ان القدرة والارادة مجموعهما الذات يتعلقان بوجود
 الاثر وتخصيصه ولا حاجة معهما الى صفة اخرى

المسئلة الرابعة

من المسائل المعنوية في كلام الله تعالى القائم بذاته تعالى هل يجوز ان يسمع

هو المسئلة الرابعة في ان كلام الله تعالى القائم بذاته هل يجوز ان يسمع ام لا

ام لا • وتحريرها • اعلم ان المثبتين للكلام النفس اختلفوا في انه مسموع
 ام لا فقال الاشعري ان كلام الله تعالى مسموع بناء على ان عند • كل موجود
 يسمع ان يراد فكذا يصح ان يسمع وهذا قريب من قول ابي منصور
 الماتريدي رحمه الله فانه اشار في اول مسألة الصفات من كتاب التوحيد
 الى جواز سماع ما وراء الصوت فانه قال العلم بالاصوات وحقيات الضمائر
 هو الكلام في الشاهد عند • فجوز سماع ما ليس بصوت • وقال ابو بكر
 محمد بن الحسن بن فورك الاصفهاني من جملة الاشعرية المسموع عند قراءة
 القاري شيان • احدهما • صوت القاري • والثاني • كلام الله تعالى • واستدل
 عليه بقوله تعالى حتى يسمع كلام الله وقوله تعالى وقد كانت فريقتهم
 يسمعون كلام الله • هذا القول ليس بما يعتمد عليه • وقال ابو بكر محمد
 ابن الخطيب الباقلافي من جملة الاشعرية ان كلام الله تعالى ليس بمسموع
 على العادة الجارية بل يسمع صوت القاري فحسب ولكن من الجائزات
 ان يسمع كلامه على قلب العادة الجارية اي على خلافها كما سمع موسى
 عليه السلام على الطور ومحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المراج • وقال الشيخ
 ابو منصور الماتريدي رحمه الله مرة اخرى ان كلام الله لا يمكن ان يسمع بوجه
 من الوجوه اذ يستحيل سماع ما ليس من جنس الحروف والاصوات اذ السماع
 في الشاهد يتعلق بالصوت وبدور وجودا وعدمه ما يستحيل اضافة كونه
 مسموعا الى غير الصوت وكان القول بجواز سماع ما ليس بصوت خروجا
 عن العقول • قيل • وفيه بحث اذ يمكن ان يعارض الرواية ويقال روية

ماليس بجوهر ولا عرض محال لانها تدور معنا وجودا وعد مافي الشاهد
 فالتقول بجواز روية ماليس بجوهر ولا عرض ليس بمعقول مع ان رويته
 سبحانه وتعالى مما يجب الايمان بها وهي ثابتة بالكتاب والسنة وهو تعالى ليس بجوهر
 ولا عرض - واقول في بحثه بحث - لان الفرق بينهما ظاهر لانا انما يجوزنا
 روية كل موجود لانا وجدنا الروية مشتركة بين الموجودات المختلفة
 حقائقها والحكم المشترك لا بد له من علة وجودية مشتركة ولا مشترك
 الا الوجود واما السمع فلا يتعلق بغير الاصوات في الشاهد وهي لم تكن
 مختلفة الحقائق حتى يفتقر الى علة مشتركة فجاز ان يكون صحة السموعية هي
 الصوتية فقط فلا يسمع الا الاصوات فلا يصلح ما يقع في معرض المعارضة
 وقول النسفي في متن العمدة وعنده اي عند الشيخ ابي منصور الما تريد
 ان كلام الله لا يجوز ان يسمع بوجه من الوجوه والحال انه قائل بسمع
 موسى عليه السلام بقوله تعالى وعتوا عتوا كبيرا - وتقرير الجواب -
 ان يقال لانسلم ان موسى عليه السلام سمع كلام الله تعالى بل سمع صوتا
 د الاعلى كلام الله تعالى والدال غير المدلول فلم يسمع كلام الله تعالى ، وقوله
 وخص به ايضا جواب عن سوال مقدر نقد به ان يقال ان غير موسى من
 الانبياء عليهم الصلاة والسلام سمع صوتا د الاعلى كلام الله تعالى
 فلم خص موسى بكونه كليم الله - وتقرير الجواب ، ان موسى عليه السلام
 سمع بغير واسطة الكتاب والملك بل ان الله تعالى افهمه كلامه باسماعه صوتا
 بتخليقه من غير ان يكون ذلك الصوت منصوبا لاحد من الخلق اكرامه

وغيره يسمع صوتا مكتسبا للعباد فيفهمون كلامه فلماذا خص عليه السلام
بانه كلام الله تعالى دون غيره .

تبيه

التحقيق ان كلام الله تعالى اسم مشترك بين الكلام النفسى القديم القائم بالذات
العلية . ومعنى الاضافة كونه صفة له تعالى قائمة بذاته تعالى وبين اللفظ
الحادث المؤلف من السور والآيات . ومعنى الاضافة انه مخلوق لله تعالى
ليس من تأليفات المخلوقين فلا يصح تقيه اصلا ولا يكون الاعجاز والتحدى
الافى كلام الله تعالى وبهذا يستطع قول من قال لو كان كلام الله تعالى حقيقة
في المعنى القديم مجازا في النظم المؤلف لصح تقيه عنه بان يقال ليس النظم
المنزل المحجز المفصل الى السور والآيات كلام الله تعالى والاجماع على خلافه
. وايضا المحجز التحدى الى المعارضة به هو كلام الله حقيقة مع القطع بان ذلك
انما يصور في النظم المؤلف المفصل الى السور والآيات اذ لا معنى لمعارضة
الصفة القديمة . ثم اعلم . ان وصف القرآن بانه مخلوق او غير مخلوق مسألة
غير مأمونة العاقبة على الخائضين فيها وقد صارت فتنة لقوم وسبب الوقوع
التشاجر والتنافر والتكفير والتبديع لاقوام صالحين . فنت . واول من
اجاب فيه ابو حنيفة رحمه الله وقال هو مخلوق قال بنان العلامة واهرام عليه حتى
صاروا الى منزله ليهجموا عليه ويقتلوه فاشرف عليهم ابو حنيفة رحمه الله وقال يا قوم
ما تريدون قالوا اكفرت قال اكفر منه توبة ام كفر ليس منه توبة فقالوا
بل كفر منه توبة فقال اشهدوا اني قد تبيت من كل كفر فرغوا عنه ولم يجسر

بحث الكلام النفسى القديم

ابو حنيفة رحمه الله ان يخرج من البيت وكان رئيس الكوفة في العلم يومئذ ابو الصباح
 موسى بن ابي كسمة وكان في الحج فلما رجع ونزل بالقادسية قصد النعمان
 في جوف الليل متكررا فلما دخل في خيمته قام ابو الصباح وحضر المسجد فاجتمع
 عليه الناس يسألونه عن ذلك فد اراهم واسكتهم عن هذه المسئلة و ابي بنان
 الاتقاد ياتي فيه لجاوا عتوا فقال ابو الصباح لما عياها لاصحابه افي اريد ان
 ادعوبد عاه فامتنوا فرموا ايدهم وقال يارب ان علمت بنا اتقادى في فيه
 لجاوا عتوا فلا تخرجه من الدنيا حتى تفضحه وتنتك ستره فامن القوم
 قال على بن حرملة فوالله ما خرج من الدنيا حتى روى مقطوع اليد
 والرجل مصلوبا بالكوفة وقد اقربا لسرقة واخذ في بيت النار مع
 الزنادقة ووقيل له في ذلك فقال كنت ابغض النبي (صلى الله عليه وسلم)
 واتوصل الى ذمه بدم اصحابه ثم زجر اهل العلم الناس من الخوض في
 هذه المسئلة فامسكوا عنها الى ان انتصب هشام بن الحكم فاخذ يحددها
 فصارت فتنة الى اليوم وهو الغرض من هذه الحكاية مبدء الفتنة وكيفية
 نسبة القرآن الى الامام ابي حنيفة رضى الله عنه والمحققون من اصحابه
 قد تقوا عنه القول بخلق القرآن ونقلوا عنه مثل مذهب الشيخ ابي الحسن
 الاشعري رضى الله عنه انتهى . اقول وبالله التوفيق . الذي نقله المحققون
 عن الشيخ ابي الحسن الاشعري رضى الله عنه هو حديث الحروف والكلمات
 وقد م الكلام ذكر القاضي ابوبكر من اساطين الاشاعرة عن الشيخان
 كلام الله تعالى الازلى مقروه بالاستتناء على الحقيقة محفوظ في قلوبنا مسموع

بأذنا مكتوب في مصاحفنا غير حال في شيء من ذلك كما إن الله تعالى معلوم
 بقلوبنا مذكور بالسنتنا معبود في محاربتنا غير حال في شيء من ذلك والقراءة
 والقارى مخلوقان كما إن اللم والمعركة مخلوقان والمعلوم والمعروف قد يمان
 وكلام الله تعالى نزل على قلب النبي صلى الله عليه وسلم هذا مذهب
 الأشعري الذي صح عنه بنقل الأئمة الثقات وهو موافق لما ذكره الإمام
 أبو حنيفة في الفقه الأكبر ونقله عنه المحققون الثقات من أصحابه وأما قوله قالت
 الأشاعرة ما في المصحف ليس بكلام الله تعالى وإنما هو عبارة عنه فلي تقدير
 صحة هذه العبارة عن الشيخ محمولة على ما نقله الأئمة الثقات الذين هم أساطين
 الأشاعرة وإن يراد بما في المصحف نفس الحروف المولفة والكلمات المنتظمة
 كما قال به الإمام أبو حنيفة رضي الله عنه قال أصحاب أبي حنيفة رضي الله عنه
 القرآن كلام الله تعالى وصفته قديم غير محدث ولا مخلوق ولا حروف ولا صوت
 ولا مقاطع ولا مبادئ لا هو ولا غيره وسمعه جبرئيل عليه السلام بصوت وحرف
 خلقها الله تعالى فنزل به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فحفظه ووعاه فتلا
 على أصحابه فحفظوه وتلوه على التابعين وهلم جرا إلى أن وصل البناء وهو مقروء
 باللسنة محفوظ بالقلوب مكتوب بالمصاحف لا يحتمل الزيادة ولا النقصان
 وليس بموضوع في المصحف أي ليس بحال فيها قلت مرادهم بالقرآن
 الصفة القائمة به أنه تعالى لأنها تسمى قرآنا وما في المصحف يسمى قرآنا كما أنها
 تسمى كلام الله تعالى كذلك ما في المصحف يسمى كلام الله تعالى ومرادهم بقوله
 مقروء باللسنة أي مقروء ما يدل عليه وتحقيقه إن الشيء وجودا

في الاعيان ووجود في الازهان ووجود في العبارة ووجود في الكتابة فالكتابة
 تدل على العبارة وهي تدل على ما في الازهان وهو يدل على ما في الاعيان فحيث
 يوصف القرآن بما هو من لوازم القديم كما في قولنا القرآن غير مخلوق فالمراد
 حقيقته الموجودة في الخارج وحيث يوصف بما هو من لوازم المخلوق والمحدثات
 يراد بها الالفاظ المنطوقة والمسموعة كما في قولنا قرأت نصف القرآن
 والمخيلة كما في قولنا حفظت القرآن او الاشكال المنقوشة كما في قولنا
 يحرم على المحدث مس الترات . وقال الشيرازي وصف كلام
 الله تعالى بانه مخلوق او غير مخلوق بين كفر وبدعة وذلك لانه
 اذا اشير الى الوصف الدال عليه الكلام المسموع بانه مخلوق فهو
 كفر وان اشير الى الكلام المسموع بانه قديم فانه اما كفر او
 بدعة لانه كما لا يجوز وصف القديم بانه مخلوق لا يجوز وصف المخلوق
 بانه قديم وكذا ان اشير الى المسموع بانه مخلوق فهو بدعة اذا كان ذلك
 مما لم يذكره النبي صلى الله عليه وسلم والسلف ان الخلق في صفة الكلام
 بمعنى الاختلاق والافتراء وكثير يقول كلام الله غير مخلوق غير مختلق اي
 غير مفترى . وقد تقرر في القواعد الاصولية اننا لانصف الله تعالى ولا نصف
 الامور الالهية الا بما ورد به السمع ولم يرد السمع بشئ من ذلك فينبغي
 ان لا يوصف به . ولما ورد الوصف بانه منزل وعربي ومحدث اي احدث
 ذكر وجوده عند تابد ان لم يكن ومحكم ومفصل وموصل اقوله تعالى
 كتاب احكم آياته ثم فصلت . واقد وصلنا لهم القول . وناسخ ومنسوخ

وصفناه بها لما كان الامر في هذه المسئلة دائر بين الكفر والبدعة كان
 الامساك عنها اولى . قلت . و باق التوفيق اعلم ان المحققين من الطرفين
 متواقفون على مذهب واحد و صراط مستقيم قررناه حق تقريره .
 ثم لا يجوز ايضا ان تقول انا احكى كلام الله تعالى بل اقرأ خلافا
 للتقدريه لان الحكاية تقتضى المماثلة وان كلام الله غير مشروط بينية
 مخصوصة وحركة وكذا العلم والحياة وسائر صفات الحى خلافا للمعتزلة
 . الا ترى ان علم الله تعالى وقدرته وسائر صفاته ليست محتاجة الى بنية
 وان كلام الله تعالى فى الازل امر ونهى وخبر خلافا للمعتزلة حيث انكروا
 قدم الكلام لنفسه لا لمعنى خلافا للقلانسي . قالت . المعتزلة الامر
 فى الازل ولا سماع ولا مامور حيث . قلنا . هذا مبنى على القبح العقلي
 وقد ثبت بطلانه فى الاصول ومع هذا فلا شبهة ان يكون الطلب قائما
 بذاته تعالى فى الازل متعلقا بامور سيوجد وكلا لا يمتنع ان يكون فى نفس
 انسان طلب التعلم من ابن سيوجد وكما جاز للرسول صلى الله عليه
 وسلم ان يخبر من سيولد فانه تعالى يامر . جاز امر الله تعالى فى الازل بمعنى
 ان فلانا اذا وجد وكان على شرائط التكليف فهو مامور بكذا قال القلانسي ان
 كلام الله تعالى كان موجودا فى الازل ولم يكن امرا ولا نهيا ولا خبرا ثم كان امرا
 ونهيا وخبرا لافهام المخاطبين وهذا باطل لان الكلام امر ونهى وخبر لنفسه
 لا لمعنى لان الكلام صفة لا يقوم بنفسه فاستحال ان يقوم به معنى يقتضى
 كونه امرا ونهيا وخبرا الاستحالة قيام المعنى بالمعنى . لا يقال . كلام الله تعالى مع

لو حده لو جاز ان يكون امر او نهيا وخبر الجاز ان يكون التقديم حيا عما
 قاد رالذاته • لانا نقول • الكلام واحد كما امر الصفات وله ضد واحد
 اما خبر او سكوت وكونه امر او نهيا وخبر باعتبارات مختلفة فن حيث
 انه اقتضاء فعل امر ومن حيث انه اقتضاء ترك نهى ومن حيث انه اعلام
 الغير خبر • الا ترى ان الامر بالشيء نهى عن ضده واخبار عن حسنه
 وقبح ضده فكان ذلك بمثابة كون السواد لونا وعرضا حاد ثا موجودا
 بخلاف العالم والقادر والحى فانها متباينة قرب عالم غير قادر وقادر غير عالم
 فهي بمنزلة كون الشيء طعاما ورائحة فالامر والنهى من الاسماء الاضافية
 وما هذا اشانه لا يمتنع اجتماعه عند اختلاف الجهة كالاب والابن والقريب
 والبعيد • لا يقال • لو كان الاخبار عن ارساله نوحا عليه السلام بانا ارسلنا
 نوحا اذ ليا لزم الكذب في خبر الله تعالى • لانا نقول • قام بذات الله تعالى
 خبر ارسال نوح والعبارة عنه قبل ارساله انا نرسل وبعده انا ارسلنا
 فاللفظ يختلف باختلاف الاحوال والمعنى القائم بذاته تعالى لا يختلف
 • قلت • ان السلف رضوان الله عليهم اجمعين قالوا ان كلام الله تعالى
 موجود وهو صفة من صفاته وقالوا مع ذلك هو فيما بيننا متلو ومسموع
 ومحفوظ ومكتوب ولم يتعاشوا من ذلك وكانوا بين فرقتين • فرقة
 استسلموا للاثر ولم يستكشفوا عن تحقيق ذلك كما انهم اذا وصلوا الى قبر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا هذا رسول الله وجها وصلوا من غير
 تصرف في ان المشار اليه شخصه ام روحه ام قبره عليه من مولانا افضل

الصلاة والسلام فكذلك اطلقوا القول بان ما بين الله فتين هو القرآن
 وهو كلام الله تعالى ولم يبحثوا عن القراءة والمقروء والكتابة والمكتوب
 ولم يتعرضوا للكيفية كما فعلوا فيما ورد من المتشابهات كاليد والوجه
 والعين والنفس والاشياء * وفرقة قد عمدوا لتحقيق ذلك لبلوغهم
 منزلة الحقائق فلم يكن بينهم شبهة الا ان قوما من الجدلين خرجوا عن قيد
 الشرع ولم يستفيدوا بجدهم الهدى ولم يبلغوا درجة الحقائق ولم يتجاوزوا
 عن منزلة المحسوسات والموهومات فاخذوا الكلام محسوسا وازمهم ما يلزمهم
 من الفساد ثم ان السلف قالوا ولا يظن الظان بتا ان ثابت القدم للحروف
 والاصوات التي قامت بالسنتا وصارت صفات لنا فاننا تقطع بافتتاحها واختتامها
 وتعلقها باكتسابنا وفعالنا * ثم انهم بدلو اراء واحهم ولم يقولوا القرآن مخلوق
 وكان يمكنهم رد ذلك القول الى حروف هي اكتسابنا واصوات هي افعالنا
 بل هو اولى وهو قبل الفعل قبلية اذ لو كان له اول لكان قولنا سبقه
 قول آخر وتسلسل فامرهم قد يم وكلماته مظاهر الامر وكما ان امره لا يشبه
 امرنا وكلماته وحروف كلماته لا تشبه كلماتنا وهي حروف قدسية علوية وصور
 مجردة معقولة لا توصف بالافتتاح والاختتام والتقدم والتأخر كما ورد في
 حق موسى عليه السلام انه كان يسمع كلام الله تعالى كجر السلاسل وكما
 قال نبينا صلى الله عليه وسلم في حق جبرئيل احيانا ياتيني مثل صلصلة الجرس
 وهو اشد علي فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال * ويقرب من ذلك
 ما قال بعض المحدثين من اهل زماننا وهي ان المعنى يطلق على الذي هو

مدلول اللفظ حتى قالوا بعد وثه وله لوازم كثيرة فاسدة كعدم التكفير
 على من ينكر ان كلامه ما بين الدفتين لكنه علم ان كلام الله تعالى بالضرورة
 من الدين ولزوم عدم المعارضة والتحدى بالكلام والحق ان يقال المراد
 به الكلام النفسى هو المعنى القائم بذات الله تعالى وهو ليس بحرف مطلقا
 قد بما كانت او حاد ثاو لا بصوت وهو الذى عليه المحققون من الاشعية
 والماتريديّة وهو الذى يجب اعتقاده والايمان به وهو مكتوب في المصاحف
 ومقروء بالاسنة محفوظ في الصدور راي مكتوب ما يدل عليه ومقروء
 ما يدل عليه ومحموظ ما يدل عليه وهو غير الكتابة والقراءة والحفظ لانها
 امور حادثة والكلام بالمعنى المذكور لا ترتيب فيه ولا تقدم ولا تأخر
 كالكلام القائم بالقوة الحافظة منا والله المثل الا على بل الترتيب انما هو من
 التلفظ به في الشاهد واستماعه فيه ضرورة عدم مساعدة الآلة وهو
 الكلام الحادث والادلة الدالة على الحدوث محمولة عليه جمعاً بين الادلة
 وذكر ان الاسناد نقل ما هو قريب منه عن الاشعري * اقول * وفي كتاب
 (الابانة في اصول الديانة) للشيخ ابي الحسن الاشعري ما يؤيد ذلك حيث
 ذكر مقالة اهل السنة واصحاب الاحاديث انهم يقولون ان القرآن كلام الله
 تعالى غير مخلوق ومن قال باللفظ والوقت فهو مبتدع عندهم هذا نهاية
 الكلام في مسألة الكلام والحمد لله الميسر لكل مرام والله اعلم *

المسئلة الخامسة

من المسائل المعنوية تكليف الاطلاق * قال اصحاب ابي حنيفة لا يجوز تكليف

المسئلة الخامسة في جواز تكليف العبد بما لا يطاقه

ما لا يطاق والاشعري يجوزهُ والتكليف مصدر مضاف الى المفعول وتحرير
 المسئلة ان يقال هل يجوز من الله تعالى ان يكلف عباده بما لا يريد وجوده
 منهم لكونه محالا لذاته قال الحنفية لا يجوزهُ خلافا للاشعرية واستدلوا
 بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وبان تكلف العاجز خارج عن الحكمة
 كتكليف الاعمى بالنظر والزمن بالمشي فلا ينسب الى الحكيم وبان التكليف
 الزام ما فيه كلفة للفاعل ابتداء بحيث لو اتى به ثاب ولو امتنع يعاقب عليه
 وهذا انما يتصور فيما يصح وجوده منه لا فيما يستحيل وبانه لو صح التكليف
 بالمستحيل لكان يستدعي الحصول واستدعاء حصول الشيء فرع عن تصوره
 لكن المستحيل غير متصور اى ليس له ماهية معقولة غاية ما هي الباب انه يعقل
 باعتبار من الاعتبارات على سبيل التشبيه كما يقال تعقل لونا بين السواد والبياض
 والجواب عن الآية بانها انما تدل على عدم الوقوع اى لا يقع من الله
 تعالى التكليف بالمحال والنزاع في الجواز لاني الوقوع ومن الثاني انه مبني
 على قاعدة التحسين والتفويض ومن الباقيين بانها مبنيان على ان التكليف
 لغرض الايتان لكن افعاله تعالى غير معطلة بالاغراض واستدلوا الاشعرية
 بانه لو امتنع التكليف بالمحال لكان الامتناع محالا لانه لا يتصور وقوعه
 والغرض من التكليف الايتان بالمكلف به واذا اتى الغرض اتى التكليف
 به لكن افعاله تعالى غير معطلة بالاغراض فجاز التكليف بالمحال اذ ليس الغرض
 هو الايتان به وفائدته حينئذ الاعلام بانه سيعذب والابتلاء والاختبار
 وقوله ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به فلو لم يكن التكليف بما لا يطاق جائزا

لما صححت الاستعاذة منه • واجيب • عن هذه الآية بان الاستعاذة من
 التحميل لاعن التكليف اذ جاز ان يحمل احدا بحيث لا يطبق فيوت بحمله
 لكن لا يجوز ان يكلفه حمل جبل بحيث اذا فعل اثابه والاعاقبه • وبقوله
 تعالى انبئوني باسماء هؤلاء مع علمه تعالى بانهم لا يعلمون وبقوله تعالى ما كانوا
 يستطيعون السمع • وكانوا لا يستطيعون السمع • لانه اريد بالسمع القبول والاجابة
 اذ لا شك في انهم كانوا يسمعون مثل ما يسمع الموه منون • وبانه تعالى امر
 فرعون بالايان مع علمه بعدم ايمانه وبانه • تعالى امر ابا جهل بالايان بجميع
 ما انزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ومن جعلته انه لا يوه من حيث
 قال الله تعالى ان الذين كفروا سواء عليهم اانذرتهم ام لم تنذهم لا يؤمنون
 فيكون مأمورا بالجمع بين الايمان والكفر • اجيب • عن الآية بان انبئوني
 خطاب تمييز لا خطاب تكليف • ومن الاستدلال الثاني والثالث بان القبول
 من الكفار كايان فرعون ممكن في نفسه وان امتنع بغيره وهو تعلق علم الله
 تعالى بعدمه • وعن الرابع انه لا يلزم من تكليفه بالتصدق بالايان تكليفه
 بعدم الايمان بجميع ما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم ايمانا اجاليا اي
 نفتقد على سبيل الاجمال ان كل خبر من اخباره تعالى صدق ويلزم منه
 التكليف بالتصدق هذا الخبر تصدقا اجاليا وهو لا يستلزم التكليف
 بالمحال لذاته اذ المستلزم له هو التكليف بالتصدق بالتفصيلي ويمكن ايضا
 ان يقال لعدم ايمانه اعتبار ان • احدهما • كونه ما ازل على محمد صلى الله عليه وسلم
 وهو مأمور بالايان بما انزل • وثانيها • كونه منافيا للايمان وهو خصوصية هذا الخبر

وهذا الاعتبار غير مأمور بالايمان به وقرر بعض الفضلاء جوابه بوجه آخر وهو اذ انسلم انه امر ابي لهب بالايمان بجميع ما انزل بعد ما انزل انه لا يؤمن لانه بعد ما انزل انه لا يؤمن بجازان يوضع التكليف بجميع ما انزل فلم يلزم الجمع بين التقيضين . وفيه نظر لانه يلزم ان يكون الخبرنا صحفاً للامر وانه محال . وقرره بعضهم بوجه آخر وهو ان ابلهب ما كان مأموراً بجميع ما انزل بل بما يتعلق بالتوحيد والرسالة وفيه ايضاً نظر لانه كان مأموراً بتصديق الرسول في كل ما علم بحجته به ضرورة لان الايمان عبارة عن ذلك نعم يتوجه ان يقال لا نسلم ان عدم امكانه مما علم بحجته به ضرورة انتهى والى عدم جواز التكليف بالمحال ذهب من اصحاب الاشعري طائفة من المتقدمين كاشيخ ابي محمد الاسفريابي شيخ طريفة العراقيين من الشافعية وحجة الاسلام ابي محمد الغزالي ومن المتأخرين منهم مجتهد القرن السابع والمبعوث على رأس المائة السابعة باتفاق علماء مصر والشام شيخ الاسلام ثقي الدين ابو الفتح محمد بن علي بن دقيق العيد القوصي بلداً والقرض من هذا تبين ان الخلاف في هذه المسئلة على تقدير تصريح الاشعري به لا يلزم منه بدعة ولا كفر الا ترى ان هذه الائمة الكبار كيف خالفوا الاشعري مع انه امامهم وهم لا يبدعون به بذلك ثم ان الاشعري لم يصرح بجواز التكليف بالمحال وانما ينسب اليه من قوله بمثلتين اخريين احدهما ان المكلف لاقدرة له الاحال الفعل والتكليف غير باق حالة الفعل والالزام التكليف بايجاد الوجود قبل فيكون التكليف صدور الفعل ولاقدرة

حينئذ على الفعل فيكون مكلفا حال كونه غير مستطيع • وثانيتها • ان افعال العباد مخلوقة لله تعالى على ما تقر في موضعه فيمتنع ان تقع بقدره الغير فيكون تكليف العبد بها تكليفا بما لا قدرة له عليه فمن يقول باحد هما لزمه جواز التكليف بما لا يطاق فضلا عن يقول بها كالاشرى وشيعته ويمكن ان يقال كون القدرة مع الفعل وكون الافعال مخلوقة لله تعالى لا يمنع تصور وقوع الفعل من المكلف لا مكان وقوعه منه وان امتنع بحسب الغير فهو اذا غير محل النزاع في المتنع لذاته • وقال بعض المحققين من اصحابنا ان ارادوا بالتكليف طلب ايقاع المأمور به من المأمور فلا تكليف بالحال وان ارادوا من ذلك حتى يناول تمذيب المكلف ايضا فيصح وعلى هذا يتناسب ان تدخل هذه المسئلة في المسائل المختلف فيها لفظا •

المسئلة السادسة

عصمة الانبياء عليهم السلام • وتحريمها ان عصمة الانبياء عليهم السلام عن الكبائر والصغائر هل هي واجبة اولاً • وتقرير المذاهب ان العصمة عن الكفر ثابتة عند عامة السلف وكذلك الخلف الا عند القضيبة من الروافض فانهم جوزوا عليهم المعاصي وكل معصية عندهم كفر • وآخرون جوزوا الكفر تقيية بل اوجبوا لان القاء النفس في التهلكة حرام • ورد بانها لو جاز لكان اولى الاوقات به وقت الدعوى ويؤدي الى خفاء الدين بالكلية والحشوية جوزوا الاقدام على الكبائر بعد الوحي • وقوم منعوا عن قصدها وجوزوا قصد الصغائر • والامام ابو حنيفة ذكر في (الفقه الاكبر) ان

المسئلة السادسة في بيان عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام عن المعاصي

الانبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من الكبائر والصفائر جميعا وهو الحق
 وقيد بعض اصحابه بعد الوحي واما قبل الوحي فتجوز الصغيرة على سبيل
 الندرة ثم يعود عالم وقت الارسال الى الصلاح والسداد واصحاب
 الاشرى منعوا الكبائر مطلقا وجوزوا الصفائر سهوا والحق المنع مطلقا
 وذكر القاضي ابوبكر في (الايجاز) ان نبينا صلى الله عليه وسلم معصوم
 فيما يؤد به عن الله تعالى وكذا سائر الانبياء وهذا المقدار مجمع عليه ان
 العصمة من التعريف والحياة فيما يبلغونه من الشرائع والاحكام وان لم يكونوا
 معصومين من الصفائر ولا من الخطايا والنسيان غير انهم عليهم السلام
 معصومون عن ذلك كله وكذلك الامام والغرض ان غاية الخلاف
 بين الحنفية والاشاعرة على تقدير الثبوت راجع الى تجوز الصغيرة على
 الانبياء عليهم السلام بعد الوحي اما مطلقا كما ذكره القاضي او على سبيل
 السهو كما ذكر غيره وعدم تجوزها فالحنفية لا يجوزونها وبعض الاشاعرة
 يجوزونها والجمهور على عدم التجوز وهو الحق قال الحنفية لا يجوز
 التكليف بما لا يطاق ويمتنع صدور من نبي من الانبياء عليهم السلام
 والتكبير يفيد العموم في هذا الموضع وعند الاشاعرة قولان بعضهم قائل
 بالمنع موافق للحنفية كالاستاذ ابي اسحاق الاسفرائيني شيخ الاشاعرة والقاضي
 عياض المالكي صاحب (الشفاء في سيرة المصطفى) صلى الله عليه وسلم وهو من
 فضلاء الاشاعرة وهو الحق الذي لا شك فيه وهو الذي يجب اعتقاده
 والايمان به وتحقيق المسئلة موقوف على معرفة العصمة ثم الكبيرة

والصغيرة فلنقدم مقدمة ثم نشرع في ذكر التمسكات من الطرفين ثم
 الاشارة الى ما هو الحق وبيان كون الخلاف من الامور السهلة لا يلزم منه
 بدعة ولا كفر - اعلم - ان العصمة لغة المنع لا عاصم اى لا مانع وعصمه الطعام
 اى منعه من الجوع والبرعاصم كسفة السويق والعصمة الحفظ واعتصمت
 بالله اى امتعت بحفظه من المعصية وعرفاً المنع او الحفظ من المعاصي
 والشروط ومن لوازمها العدالة وهي كيفية راسخة في النفس تحمل على
 ملازمة التقوى والبروة جميعاً - ثم اتقا ثلوث بالعصمة منهم من يقول
 المعصوم هو الذي لا يمكنه الاتيان بالمعاصي - ومنهم من يقول لا يأتي بها
 بتوفيق الله اياه وتهيئة ما يتوقف عليه الامتناع منها لقوله تعالى قل انما انا بشر
 مثلكم ولكن الله يبين على من يشاء من عباده - ولولا ان ثبتناك لقد كدت
 تركن اليهم - وما يرى نفسى - وايضاً لو كان المعصوم مسلوب الاختيار
 لما استحق على عصمته مدحا ويظل الامر والنهي والثواب والعقاب - وزعم
 بعضهم ان اسباب العصمة اربعة - احدها - العدالة - الثاني - حصول
 العلم بمثالب للمعاصي ومناقب الطاعات - والثالث - تاكد ذلك العلم بالوحي
 الالهي - والرابع - خوف المواخذة على ترك الاولى والسيان - فاذا
 حصلت هذه الامور حارت النفس معصومة وقال ابو منصور من الخفية
 العصمة لا تنزل الهنة يعنى لا تجبره على الطاعات ولا تجبره على المعصية
 بل هي لطف من الله تعالى تحصله على فعل الخير وتزجره عن الشرع بقاء
 الاختيار تحقيقاً للاهتداء انتهى - والكبيرة ما اوجب الشارع الحد عليه

فأكبر الكبائر الاشرار بالله تعالى وادناها شرب الخمر . و زاد بعضهم وما اصر
على صغيرة بناء على ما ورد في الخبر لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع
الاصرار . و زاد بعضهم وقال ما اوعده عليه الشارع بخصوصه بالنار
وما ورد في الخبر من الاعداد كقوله صلى الله عليه وسلم اتقوا سبع
الموبقات وغيره فانما هو بحسب اسناد عاء الحاجة في ذلك الوقت الى ذكر
ذلك المقدار نظرا الى حال السائل او غيرها مما كان سبب ورود الخبر
لا الحصر . ومنهم من قسمها على الاعضاء وهو الشيخ ابو طالب المكي فقال الكبائر
سبعة عشر اربع في القلب وهو الاشرار بالله تعالى والاصرار على معصية الله تعالى
والامن من مكر الله تعالى والقنوط من رحمة الله تعالى . و اربع في اللسان شهادة
الزور وقذف المحصنات واليمين القموس والكذب . و ثلاث في البطن
شرب الخمر . و اكل مال اليتيم . و اكل الربا . و اثنان في الفرج الزنا واللواط
. و اثنان في البدن القتل والسرقة . و واحد في الرجل وهو الفرار من الزحف .
و واحد في جميع البدن وهو عقوق الوالدين . اقول . ولا يكاد يخرج
عنها كبيرة بوجه من الوجوه و اذا عرفت الكبيرة فما عداها صغيرة وهي
ايضا متفاوتة كقبلة ونظره و اذا تمهدت هذه المقدمة فاعلم انه استدل
على وجوب العصمة لهم عليهم السلام يانه لو جاز صدور الذنب عن الانبياء
عليهم السلام لما وجب اتباعهم ولما كانت شهادتهم مقبولة وكانوا ادنى منزلة
من عدول امتهم وكان عذابهم اشد من الامة لقوله تعالى اذا لاذقناك
ضعف الحياة وضعف المائة ثم لا تجد لك علينا نصيرا . ولنزلوا عن النبوة لان

المذنب والظالم لا ينال عهد النبوة لقوله تعالى لا ينال عهدى الظالمين . ولا يخفى
 ان هذه الوجوه اثبات لعل عصمتهم بعد الوحي عن الكبائر وعن الصفات عمدا
 وقبل البعث اذا لم ينصح حالهم وقت البعث واما عصمتهم فيما عدا ذلك فلا .
 وذكر الشهر ستاني في (نهاية الاقدام) الاصح انهم محصومون عن الصفات
 لانها اذا تواتت صارت بالاتفاق كباثرو ما اسكر كثيره فقليله حرام لكن
 الجوز عليهم عقلا وشرعا ترك الاولى من الامرين المتقابلين جواز او لكن
 التشد يد عليهم في ذلك القدر يوازي التشد يد على خيرهم في الكبائر وحسنات
 الابرار سيئات المقرين وتقل الامام ابو حنيفة في (الفقه الاكبر) ما يقارب
 الشهر ستاني وهو انه لو استعمل الرسول ما ظهر له في درجة النبوة قبل نزول
 جبريل يكون ذلك زلة كما فعل داود عليه السلام حيث تزوج امرأة
 او ريا قبل نزول جبريل عليه السلام ونيصا صلى الله عليه وسلم لما انتظر الوحي
 في تزوج امرأة زيد نجما من الزلة . فهذا هو الوجه لوقوع الانبياء عليهم
 السلام في الزلات ووجه آخر وهو ان يتركوا الافضل كآدم عليه السلام
 حيث قاممه ابليس حتى نسي النهي وظن انه يحترم اسم الله وترك الافضل
 وهو غاية الامر ولهذا قال الله تعالى في حقه فانس فلم يجد له عزما . فانظر كيف
 تقارب الكلام من الجانين وهذا الخلاف بين الامامين . وبهذا اتعرف انه
 يجب تاويل كل ما وهم في حقهم عليهم السلام من الكتاب والسنة مما اغتربه
 بعض من اجاز عليهم الصفات فاحتجوا في ذلك بظواهر كثيرة من القرآن
 والحديث . قال القاضي في الشفاء ان التزموا ظواهرها افضت بهم الى تبجيز

الكبائر وخرق الاجماع وما لا يقول به مسلم فكيف وكل ما احتجوا به مما اختلف
المفسرون في معناه وتقابلت الاحتمالات في مقتضاه وجاءت اقوال فيها
للسلف بخلاف ما التزموه من ذلك فاذا لم يكن اجماعاً وكان الخلاف فيما احتجوا به
قد يما وقامت الدلالة على خطاه قولهم وصحة غيره وجب تركه والمصير
الى ما صح واما قبل الوحي فالأكثر ممنوع الكفر وانشاء الذنب والاصوليون
عليه لثلاث زول للمصية بالكلية وجوزوا الصغيرة على الانبياء للندرة
كقصة يوسف واخوته . وقد عرفت الخلاف في كونهم انبياء والحق
انهم معصومون بعده . صيانة لمنصب النبوة وحماية لاقامة الرسالة وذلك
المنصب الذي لم يرتضوا ان يكون لجنس البشر غيرهم ومعصومون قبله
الا ترى قوله تعالى حكاية عن نينا صلى الله عليه وسلم فقد لبثت فيكم عمرا
من قبله اقلنا تعقلون . يعني لبثت بين ظهرانيكم اربعين سنة وما رأيت اقتراب
ولا خيانة فانه صلى الله عليه وسلم كان مشهورا فيما بينهم بمحمد الامين و اشار
الى ما قال صاحب التوبة بقوله .

وبها قول وكان رأى ابي كذا . فقال رتبهم عن النقصان
والا شعري اما منا لكنا . في ذاتنا لقه بكل لسان

قال شارحها ان اختيار القول بامتناع الصغائر على الانبياء عليهم السلام
وتقديمه للعصر اى المنع اقول بالجواز قوله وكان رأى ابي كذا . جملة فعلية
وقمت معطوفة على فعلية اخرى كالاختلاف في الماضي والمضارع لاجل
تقدم زمان احد القائلين على الآخر او حالا بتقدمه وقد كان رأى ابي

ايضاً هذا المذهب فكان ينصره .

اذ اقلت حذام فصد قوها . فان القول ماقلت حذام

ومن العلماء المحققين الناصرين لهذا المذهب الشهرستاني كما سبق . وقوله رفعا

لرتبتهم عن النقصان . مفعول له لا قول وكان على سبيل التنازع على وجه

ولا قول فقط على وجه ويشير بهذا الى الدليل على وجوب العصاة للانبياء

عليهم السلام مطلقاً كما تقدم وقوله (والاشعري امامنا لكتناني ذ انخالقه)

يعني ان هذه المخالفة مع الاشعري ليست لنا لانا اخر جنا من طرفه ولم يرتضه

امامنا بل هو امامنا ونحن متمسكون باذيال اقواله في معظم احوالنا لانها على

النهج الحق والنمط الصدق لكن لما تجلى لنا جليلة الحق في غير ما اختاره رجعتنا

اليه فالرجوع الى الحق اولى كما قال ارسطو لما قيل له في مخالفة افلاطون

الذي هو استاذ . وامامه الحق صديق و افلاطون صديق والحق اصدق .

وقال امير المؤمنين على كرم الله وجهه اعرف الحق تعرف اهله . فبالحق

تعرف الرجال لا بالرجال تعرف الحق وفي هذين البيتين فائدتان . احدهما

الاعتذار عن مخالفة امامه . وثانيتهما . اتامع مخالفتنا لاشعري في هذه المسئلة

لانبدعه بل تقتدي به في معظم القواعد والمآخذ وكذا المخالفة بينه وبين

الامام ابي حنيفة لا توجب التبديع . قوله (نخالقه بكل لسان) فيه مبالغة اي بكل

وجه كان كانه جعل على كل وجه لسان من باب اطلاق اسم الآلة على ذى الآلة

بل قال بعض الاشعرية انهم . يراء من عمد ومن نسيان

قلت . وهذا الحق قال صاحب التوبة .

ونقول نحن على طريقته و لكن قبانا في ذلك طائفتان
قال شاورحه الامام الشيرازي هذائتمة الاعتد او السابق قوله (نحن على
طريقته) جملة اسمية مقول القول اي نحن ذاهبون او مستقرون على طريقة
الاشعري في معظم عقائدنا وما ابتد عنائك المخالفة بل تعد منا بهذ . المخالفة
اصحابه كالاستاذ ابي اسحاق والقاضي عياض فاصحاب الاشعري في مسألة
منع الصفة ث طائفتان ونحن وافقنا احدى الطائفتين لما رأينا . واجمعا قوله
(بل قال الخ) من موكدات الكلام السابق اي لم يكف اصحاب الاشعري
بهذا القدر من الخلاف وهو منع الصفات مطلقا بل بعضهم كالاستاذ ابي اسحاق
الاسفرايني زاد وقال انهم معصومون عن النسيان والخطا . ايضا قوله براء
جمع برئ كما مناه و امين واختار انه لاصغيرة في الذنوب ولهد الاختاران
الانبياء لا يصد ر عنهم ذنب لاصغيرة ولا كبيرة لاعمد اولاسهوا . و ذكر
انه يمتنع عليهم النسيان في كتابه في اصول الفقه وقال فيه ايضا الاحاديث التي
في الصحيحين مقطوع بصحة اصولها وثبوتها ولا يحصل الخلاف فيها بحال
وان حصل فذلك اختلاف في طرقها وروايتها فمن خالف حكمه خيرا
منها وليس له تاويل سائغ لاخبر نقضنا حكمه لان هذه الاخبار تلقتها
الامة بالقبول و ذكر في (كتاب ادب الجدل) وجهيت في رجل
رأى النبي صلى الله عليه وسلم وامره بامره هل يجب عليه امثاله
اذا استيقظ والمجزم به عند الاصحاب انه لا يجب لانه لم ير النبي صلى الله
عليه وسلم بل لعدم ضبط الراي حالة الروية والضبط شرط في العمل بالروية

تتمتع علم ان اصحاب الاشعري المخالفين له فيما حرم من المسائل كالتقاضي
 عياض والامتاذ والشيخ ابي حامد الغزالي وابن دقيق العيد معدودون
 اي محسوبون من اتباعه لا يخرجون بهذا الخلاف عن الاذعان والالتقياده
 في معظم المسائل كما لا يخرج اصحاب الشافعي رضي الله عنه كما بن سريج
 وغيره عن متابعتهم في المآخذ والاصول بسبب مخالفتهم اياه في بعض الفروع
 وكذلك ابو حنيفة رضي الله عنه مع الشيخ الاشعري وكذا اصحاب ابي
 حنيفة معه والاشعري واصحابه قوله و ابو حنيفة مبدءاً وهكذا اخبره
 ومع شيخنا . حال ولا شيء ان الخ بيان للجملة السابقة اي كما ان مخالفة
 اصحاب الاشعري اياه في تلك المسائل لا بعد قد حاو طمنا في امامهم فكذا
 مخالفة ابي حنيفة لا توجب تبديعاً وانكاراً والنكران كما نه مصدر ونكرت
 الشيء بالكسر انكره نكراً او انكرته وامتنكرته قوله متناصران . خبر مبدءاً
 محذوف يعني ابو حنيفة وشيخنا الاشعري متناصران لانها من اهل السنة
 والجماعة مبدءان لاصول الفرقة الناجية . قوله وذا اختلاف بين
 قوله والخذلان اي ومجرد عن خذلان احدهما الآخر واهماله اياه لما عرفت
 انها متناصران متظاهران للسنة والجماعة وانما هان امر الخلاف بينها لانه
 اما لفظي ولا خلاف في سهولته واما معنوي لم يثبت فيه الخلاف عند
 التحقيق او تحقق بسبب المآخذ كما سبق بيان ذلك كله على التفصيل ولم تبطل
 بهذا الخلاف قاعدة كلية مبدءها السلف وصرحوا بما بل ذلك الاختلاف
 في امور كالفروع والاصول وامور خالف الاشعري فيها كثير من اصحابه

مع انهم لا يبدعون ولا يخرجونه عن الاقتداء به في غيرها والى الخلاف
الحاصل بين الاشعري واصحابه اشار صاحب النونية بقوله .
هذا الامام وقبلة القاضى يقو . لان البقا بحقيقة الرحمن
وهما كبير الاشعية الخ من هاهنا ان بعض المخالفات الواقعة لاصحاب
الاشعري معه بلا تبديع ولا خروج عن الاقتداء به على سبيل التفصيل
تاكيد الماسبق منها مسألة البقاء فان امام الحرمين والقاضى ابا بكر المنتقم
عليه بالزمان وهما من اكابر الاشاعرة بقولان ان الله تعالى باق بذاته لا بصفة البقاء
لا كالشيخ الاشعري فانه قال انه تعالى باق ببقاء وهو صفة قد يمتنع قائمة بذاته
تعالى كما انه عالم بلم قاد ر بقدره اذ الباقي لا بقاء غير معقول كما ان العالم
بدون الله غير متول فعلى قول امام الحرمين والقاضى ابي بكر يكون
البقاء صفة تقسية وليست بصفة زائدة على الذات وكذا القدم وعلى
مقالتهما جمهور معتزلة البصرة وقال ابو حنيفة اعلموا ان الله تعالى باق ببقاء
كما ان الله تعالى عالم بلم قاد ر بقدره والبقاء صفة واحدة يابنها ليس ببقاء وهذا
يؤيد مذهب الاشعري . ونفاه القاضى وامام الحرمين والنزالي قال النزالي
ناهيك برهاننا على فساد ما يلزم من الحبط فى بقاء البقاء وبقاء الصفات كما يلزم
من قال القدم وصف زائد على ذات القديم من الحبط فى قدم القدم وقد م
الصفات . وذكر غيره من المحققين ان المقول من بقاء البارى عز وجل
امتناع عدمه ومن بقاء الحادث مقارنة وجوده لزمانين فصاعدا والامتناع
والمقارنة الزمانية من المعانى المعقولة التى لا وجود لها فى الخارج فلا يكون

امر البوتياز ائدا على الذات . والبلخي ومعتزلة بقدا د فرقوا بين بقاء
الواجب و الممكن فقالوا الواجب باق بلا بقاء بخلاف بقاء الحادث وفساده
ظاهر . والقول الثالث . للمحققين ان البقاء صفة سلبية وهو المعتمد وكذا
القدم . ثم اعلم . ان قول الاشعري في هذه المسئلة قد اختلف فتارة
قال هو باق ببقاء يقوم بذاته وصفاته باقية ببقاء يقوم بذاته ايضا وقال في موضع
هو باق ببقاء ذلك البقاء و البقاء باق بنفسه وصفاته باقية ببقاء آخر يقوم
بذاته وهو قريب من قوله الاول وتارة قال ان المعنى باق هو الكائن بغير
حدوث نقله القاضي ابوبكر عنه في (الاعجاز) قال معناه اخبار عن دوام
وجوده ودوام وجوده لا يجوز ان يفتقر الى معنى فكل ماوجب دوامه
لمعنى يوجبه كان ابتداؤه ايضا مفتقرا الى ذلك المعنى . ثم اعلم ان من جعل
البقاء صفة تسمية يقول ان البقاء استمرار الوجود ولازم وجوب الوجود
لكنه اذا اضيف في الذهن الى الاستقبال سمي باقيا وان اضيف الى الماضي
سمي قدما فالباقي ما لا ينتهي تقديرو وجوده في الاستقبال الى آخره ويعبر عنه
بانه ابدى والقديم هو الذي لا ينتهي تمادي وجوده في الماضي الى اول
ويعبر عنه بانه ازلى وقولنا واجب الوجود يتضمن ذلك كله .

الخاتمة في مسألة الاسم والمسمى

هل الاسم عين المسمى او غيره . وقع الخلاف بين اصحاب الاشعري وبين شيخهم
مع عدم التبديع والخروج عن متابعتهم والاعتداء به . وتحرير المسئلة
ان الاسم هل هو عين المسمى او غير التسمية او لا هذا ولا ذلك . ومذهب

الخاتمة في مسألة الاسم والمسمى

الشيخ والمحققين ان اسم كل شيء ذاته اذالم يكن هو التسمية لان اسماء الله تعالى
عند علي اضرب • وضرب • هو المسمى وهو الذي يرجع الى ذاته كشيء
وموجود • وضرب • يرجع الى صفة توجد بذاته كشيء وعالم وقادر
• وضرب • يرجع الى فعل له كخالق ورازق ومنعم ومحسن • وضرب •
يرجع الى نفي ككونه غنياً وقائماً بنفسه وواحداً وقالت المعتزلة ان اسماء الله
تعالى غيره فانها مخلوقة يخلقها لنفسه والعباد ايضاً يخلقونها له • واستدل
القاضي على مذهب الشيخ بان القول بان اسم كل شيء ذاته بمذهب اهل
اللغة الاثري الى ابي عبد الله كيف استدل عليه بقول الشاعر •

الى الحول ثم اسم السلام عليكما • ومن يبك حولاً كاملاً فقد اعتذر
ومعلوم ان المراد نفس السلام وذاته لانقلبه • وبانه لو قال يا سالم انت حر
ويا زينب انت طالق يحصل العتق او الطلاق ولو لم يكن الاسم هو المسمى
لم يحصل • وبقوله تعالى ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتوها • ومعلوم ان
القوم لم يعبدوا قول القائل واللات والعزى وانما عبدوا نفس الاصنام
وبقوله تعالى سبح اسم ربك الاعلى • فان التسيب تعظيم وتبويه وهو لا يكون
لغير الله تعالى • وايضاً لو لم يكن الاسم هو المسمى لما امر النبي صلى الله عليه وسلم
حين نزلت الآية بجعلها في السجود وهو ذكر سبحان ربي الاعلى على ما فيه
• ان قلت • اضافة الاسم الى الرب تدل على انه غير المسمى • قلت • الاضافة
قد لا تدل على المغايرة كما في قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة
• ان قلت • لو كان الاسم هو المسمى لزم ان يكون كل من قال نادى احترق

لسانه لان النار هو المسمى وقد حصل في فيه . قلت . قول القائل نار هو التسمية والتسمية ليست هي المسمى . ان قلت . قوله تعالى والله الاسماء الحسنى . وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة . وانه وتر يجب الوتره بدلان على ان الاسماء غير المسمى . قلت . ذكر القاضى ان المراد بالاسماء فيها التسمية ونحن لم ندع ان ما هو اسم هو المسمى بل الاسم قد يكون هو المسمى وقد يكون غير المسمى وقد يكون لا هو ولا غيره . اقول . ومنه قال الفزالي والرازي وغيرهما من الاشاعرة الموسومين بالحققين ان الاسم قد يطلق ويراد به اللفظ نحو سميت زيدا وزيد ثلاثي وضرب فعل ومن حرف جر . وقد يراد به المعنى كقولك ذقت العسل وشربت الماء وعبدت الله وقد يطلق ويراد به الصفة كما في قوله صلى الله عليه وسلم ان الله تسعة وتسعين اسما . ولا شك ان الاسم بالمعنى الاول غير المسمى وغير التسمية وبالمعنى الثاني عين المسمى وغير التسمية وبالمعنى الثالث ينقسم الى اقسام ثلاثة التي اشار اليها القاضى من مذهب الشيخ وهو انه اما عين المسمى كالوجود والشئ واما غيره كصفات الافعال مثل الخالق والرازق ونحوها واما لا هو ولا غيره . كالعالم والقادر وعلى جميع التقادير الاسم عين التسمية لان التسمية هي وضع الاسم للمسمى او التللفظ به او الوصف به ولا شك في انها غير الاسم .

ترجمة الامام فضيل الدين الرازي

ترجمة (١) ابن الخطيب محمد بن عمر بن الحسن التيمي البكري الطبرستاني الامام

(١) لم يفهم مناسبة ذكر هذه الترجمة في بحث ما وقع بين الاشاعرة

والماتريديه ويمكن سقوط بعض العبارة المربوطة قبل هذه ١٢

نغز الدين الرازي ابن خطيب الري امام الدنيا في العلوم العقلية والشرعية
 اشتغل اولا على والده عمرو وهو من تلامذة البغوي ثم لما مات والده
 قصد الكمال السائي واشتغل عليه وله تصانيف شهيرة كالتفسير
 الكبير والمصول في الاصول والمباحث المشرقية وشرح الاشارات
 والمطالب العلية والمخلص والاربعين والخمسين والعالم ومناقب الامام
 الشافعي وغيرها ولا يعلم له رواية وقد ذكره الذهبي في الضعفاء وهو تصنف
 لانه ثقة وثبت احد ائمة المؤمنين واذ لم يثبت له طريق الرواية ولا سماع
 فالاولى ان لا يذكر مع اهل الرواية وكان له في آخر العهد مجلس وعظ
 يحضره العام والخاص وكانت يلحقه حالة الوعظ وجد حتى قال يوما
 للسلطان شهاب الدين وهو على منبره يا سلطان العالم لا سلطانك يبق
 ولا تدريس الرازي يبق وان مر دنا الى الله فابكي السلطان
 وكان اول اقتبارة على الخصوص حين كان في تبريز في المدرسة المعروفة
 بالبقرية ففي هذا الوقت من شدة الفقر كان يطوف على دكان الرواس
 الذي كان قريبا من المدرسة المذكورة ويتقوى برائحة الرواس المشوية
 فعرف الرواس حاله وعين له كل يوم راسا مشوية ليؤدي ثمنه اذ افتح الله
 عليه قيل كان ياكل لحية اول النهار ودماعه آخره ومضى على ذلك
 زمان واشتهر بالعلم والنظر وطلبه السلطان وحصلت له ثروة ونعمة
 تضاهي نعم الملوك وحي ان ارسل وقران الذهب لاجل ذلك الرواس
 فلما وصل الى تبريز كان ذلك الرواس منوفيا قسما الى اولاده وكان اذا ركب

يمشى في خدمته نحو ثلاثمائة تليذ وكان السلطان خوارزم شاه يأتى الى
 بابه واما دينه و تقواه فامر لا ينكره الا معاند وكان يلقب في هراة شيخ
 الاسلام وكان الطلبة يقصدونه من البلاد ويمجدونه فوق ما يرومون
 مولده سنة ثلاث او اربع واربعين وخمسة و توفى بهراة يوم الاثنين
 يوم عيد الفطر سنة ست وستائة وبالجملة فكما ان اصحاب الاشعري مع اختلافهم
 مع الاشعري في كثير من فروع القواعد الاصولية لا يصيرون مخالفين له
 في اصول الاعتقاد وكذلك اصحاب ابى حنيفة معه ومع اهل الحديث
 في اصول الاعتقاد الحق متفقون لا يكفر بعضهم بعضا ولا يبدعه والحاصل
 ان الاشاعرة والماتريدية واهل الحديث من اهل السنة والجماعة لا يكفر
 بعضهم بعضا ولا يبدعه ومانقل عن الطاعن من بعضهم في حق بعض فقير
 محقق وليس ذلك الطاعن ايضا من اساطينهم وعظمائهم وانما هو من المقصرين
 المتعصبين الذين لا اعتداد باقوالهم وروايتهم فمن المسائل المختلف فيها
 فيما بين الحنفية بعضهم بعضا في ان الايمان هل هو مخلوق او غير مخلوق
 والاول وهو ان الايمان مخلوق عن اهل سمرقند والثاني وهو القول بانه
 غير مخلوق محكى عن البخاريين منهم وهذا الخلاف صدر بعد اتفاقهم
 على ان افعال العباد كلها مخلوقة لله تعالى وبالغ بعض مشائخ بخارى وهى
 المدينة المعروفة بما وراء النهر كابن الفضل والشيخ اسمعيل بن الحسين
 الزاهد وتبعهم ائمة فرغاة بفتح القاء وسكون الراء وغين مججمة وبعدا لالف
 نون ولاية وراء السادس والسادس من مدينة وراء سيجون من اعالي سمرقند

الايمان هل هو مخلوق او غير مخلوق

فكفروا من قال بخلق الايمان والزمو عليه خلق كلام الله تعالى ورووه
عن نوح بن ابي مريم عن ابي حنيفة ونوح عند اهل الحديث غير معتمد
وقال في توجيه الايمان غير مخلوق الايمان امر حاصل من الله تعالى للعبد
لانه قال بكلامه الذي ليس بمخلوق . فاعلم انه لا اله الا الله وقال تعالى محمد
رسول الله . فيكون المتكلم به اي بالايمان وهو لا اله الا الله محمد رسول الله
قد قام به ما ليس بمخلوق كما ان من قرأ القرآن قرأ كلام الله تعالى يصير قارئه
لكلام الله تعالى حقيقة لا مجازا لان تلاوة الكلام لا تكون
الا هكذا او هذا اغاية متمسكهم ورواهم على مشائخ سمرقند عن ائمتهم مع
ان الايمان بالوفاق من فريقهم هو التصديق بالجنان والاقرار باللسان
وكل منها فعل من افعال العباد و افعال العباد مخلوقة لله تعالى بالوفاق
من اهل السنة . وقد ذكر علماء بخاري الحنفية في الفقه ما هو الزام لم يبطلان
متمسكهم ان مثل الحمد لله رب العالمين الى آخر الفاتحة اذا لم يقصد به
قراءة للقرآن جاز للجنب قراءته وهو ان الجنب ممنوع من قراءة القرآن فظهر
بهذا الذي ذكروه في الفقه ان ماوافق لفظه لفظ القرآن ان لم يقصد به
القرآن لا يكون قرآنا ولا هو كلام الله تعالى فيبطل ما تمسكوا به ائمة علماء
بخاري . ولا يبطله وجه آخر وهو انه يلزم ايضا كون كل ذكر لله تعالى
من القائل سبحان الله والحمد لله ونحوها بل كل متكلم في اي غرض فرض
وان لم يوافق كلامه نظم القرآن الا في اجزاء منه قد قام به ما ليس بمخلوق
من معاني كلام الله تعالى وذلك لا يقوله ذو لب اذ من تلك الاجزاء ما يطابق المعنى

انقائم بذاته تعالى اذ قل ولا يشتمل على كلمة ثابها واقع في القرآن فان كان قيام
 ما ليس بمخلوق بالمتكلم لغرض من الاغراض باعتبار موافقة لفظه لفظ القرآن
 فلا تخصوا الايمان بل كل متكلم يلزم قيام ما ليس بمخلوق به باعتبار قصد
 قراءة القرآن بذلك لم يلزم حد عام من كون الايمان غير مخلوق فان التلفظ
 بالشهادتين اقرار بالتصديق لم يقصد به قراءة القرآن ونص كلام ابي حنيفة
 في الوصية صريح في خلق الايمان حيث قال تقربان العبد مع جميع اعماله
 واقراءه ومعرفة مخلوق تلخ وليس المراد بالوصية الوصية التي كتبها
 لعثمان التي بفتح الموحدة وتشديد المشاة فقيه البصرة في الرد على
 المتدعة بل المراد الوصية التي كتبها لاصحابه في مرض موثقه حين
 سأله ان يوصيهم على طريق اهل السنة والجماعة . قال الامام ابن
 الهمام الذي نعتده ان القائم بقارئ القرآن كله حادث لان انقائم به ان
 كان مجرد اللفظ والمفروض بان كان غير متدبر اصلا وانما يشترع لسانه في
 محفوظه غير واع لما يقول اصلا ولا متعلق بمعناه فظاهر اى ان الذي قام به
 حادث اذ الاول وهو التلفظ والمراد به معناه المصدرى امر اعتبارى حادث
 لانه مسبق بما يعتبر به والثاني وهو المفروض معلوم كون العبد سابقا عليه
 ولا حقاله وكل ما سبقه العدم فهو حادث وكل ما لحقه العدم كذلك لان
 ما ثبت قدمه استحال عدمه وان كان القارئ متدبر المديولوجيا يحدث في
 نفسه صور معالي الشتم ونمايت ان تدل على القائم بذات الله تعالى للتعلم
 بانها ليست عين القائم بذات الله تعالى اذ لا يتصور انفكاك ذلك القائم

بذات الله تعالى هو المدلول لتعمل القارئ وهو الكلام النفسى والقائم بنفس
 القارئ هو صفة العلم بتلك المعاني النظرية لا صفة الكلام رأيت قارئ
 اقيموا الصلاة فانما قام بذاته علم بان الله تعالى طلبها من المكلفين لا طلبها
 او اقامتها وكذا كل ناقل كلام الغير من امره ونهيه وخبره لم يقم بنفسه منه
 كلام بل علم بان ذلك الغير امر او نهى او خبره فان قيل فكيف قال اهل السنة
 القراءة الحادثة اعني اصوات القارئ المكتسبة له والكتابة كذلك والمقرو
 والمكتوب والمحفوظ قديم وهذا يقتضى قيامه اى المعنى القديم بنفس الانسان
 لان المحفوظ مودع في القلب فالجواب انه ظاهر فيما ذكرت غير انهم
 لم يريدوا هذا الظاهر بل تساهلوا في هذا اللفظ وصرحوا بتساهلهم حيث اعقبوا
 هذا الكلام بقولهم ليس المقرو والمكتوب والمحفوظ حالا في اللسان
 ولا في القلب ولا في المصحف لان المراد به المعلوم والقراءة المفهوم من الخط
 والمفهوم من الالفاظ المسموعة وبعضهم يقول مادلت عليه القراءة والكتابة
 وهذا نصح منهم بان المعنى المعلوم ليس حالا في القلب وانما الحال فيه
 نفس تفهمه ونفس المعلم به اما ما هو متعلق العلم والفهم فليس حالا فيه ومتعلق
 ١١ والفهم هو القديم بل قد نقل بعضهم انهم منعوا من اطلاق القول بحلول
 كلامه تعالى في لسان او قلب او مصحف وان اريد به الفضلى رعاية للادب لئلا يسبق
 الى الفهم ارادة النفسى القديم . اقول ويا لله التوفيق . ان قول ابن الهمام
 في المسألة الثانية لمسائل الخنفة خلاف في ان الايمان مخلوق او غير
 مخلوق بوذن بان الخلاف في المسألة غير معروف لغير الخنفة وليس كذلك

(وقد حكى الأشعري) الخلاف لغيرهم في مقالة مفردة املأها في هذه
المسئلة ومن ذهب الى انه يعنى الايمان مخلوق الحارث المحاسبي و جعفر بن
حرب و عبد الله بن كلاب و عبيد العزيز المكي وغيرهم من اهل النظر
ثم قال و ذكر عن احمد بن حنبل و جماعة من اهل الحديث انهم يقولون ان
الايمان غير مخلوق و الامام الأشعري مال الى ان الايمان غير مخلوق و وجهه
بما حصله ان اطلاق الايمان في قول من قال ان الايمان ينطبق على الايمان
الذي هو من صفات الله تعالى لا من اسماؤه تعالى كما نطق به الكتاب
العزيز المؤمن و ايمانه تعالى هو تصد يقه في الازل بكلامه القديم اخباره الازل
بوحده ائنه تعالى كما دل عليه قوله تعالى انى انا الله لا اله الا انا و لا يقال
ان تصد يقه تعالى محدث و لا مخلوق تعالى ان يقوم به حادث (قلت) •
اعلم انه لا يتحقق في هذه المسئلة عند التامل محل خلاف لان الكلام ان كان في
الايمان المكلف به فهو فعل قلبي يكتسب بمباشرة اسباب محصلة للمخلوق فلا
يتجه خلاف في كونه مخلوقا و ان اريد الايمان الذي دل عليه اسمه تعالى
المؤمن فهو من صفاته تعالى بمعنى انه المصدق لاخباره بوحده ائنه تعالى في
قوله شهد الله انه لا اله الا هو و قوله تعالى انى انا الله لا اله الا انا فلا يتجه
لاهل السنة خلاف في انه قديم و اما ان اريد تصد يقه رسله عليهم السلام
بإظهار المعجزات على ايديهم فهو من صفات الافعال و قد علم الخلاف فيما بين
القرينين الاشاعرة و الماتريديّة و ظاهرها يدل على انه صدقهم بكلام
في ادعاء الرسالة كما دل عليه قوله تعالى محمد رسول الله فلي هذا ان المعجزة

دلت على تصديق من الله قد يم قائم بذاته جل وعز . قال الامام السنوسي
 رحمه الله انه تبارك وتعالى اثار الى تصديق الرسل عليهم السلام
 بفعل او جده . خارقا للمادة تحدى به الرسول اي اذ عام قبل وقوعه
 وطلبه من المولى تبارك وتعالى دليلا على صدقه في كل ما يبلغ عنه فوجد
 تبارك وتعالى على وفق دعواه . واعجز سبحانه وتعالى كل من يقصد
 تكذيبه ومعارضته ان ياتي بمثل ذلك الخارق يتنزل هذا الفعل من
 المولى تبارك وتعالى باعتبار الوضع والمادة والفعل وقرينة ذلك الخارق
 بمنزلة التصريح بالكلام بصدق رسوله عليهم الصلاة والسلام بحيث لا يجد الموفق
 خرقا بين تصديق الله تعالى لرسوله عليهم السلام بهذا الفعل الموصوف بما سبق
 وبين تصديقهم بكلامه الصريح . وقال امام الحرمين انا جعل اظهار المعجزة
 تصديقا بمنزلة ان يقول جعلته رسولا وانشأت الرسالة فيه كقولك
 جعلتك وكيلا وامتباك اشان من غير قصد الى اعلام واخبار بما ثبت
 انتهى والله تعالى اعلم .

تم طبع كتاب **الروضة البهية** في اشاعر و الماتريدية **بمجد الله تعالى**
 في مطبعة دائرة المعارف النظامية الواقعة في بلدة حيدرآباد الدكن
 في شهر رجب سنة (١٣٢٢) هجرية و آذر دعواتنا ان الحمد لله رب العالمين



فهرس مضامين الروضة البهية

رقم	مضمون
٢	خطبة الكتاب
٣	مقدمة في الكلام على امامي أهل السنة والآخذ بن عليها
٥	أثر الاختلاف فيما بين الأشاعرة والماتريدية
٦	الفصل الأول في المسائل المختلف فيها باختلاف الفقهاء وهي مسائل
أيضاً	المسئلة الأولى في بحث الاستثناء في الإيمان
٨	المسئلة الثانية في ان السعيد هل يشقى والشقى هل يسعد ام لا
١٠	الناس في السعادة والشقاوة على اربع فئ
١١	المسئلة الثالثة هل الكافر يتم عليه ام لا
١٢	الحرام رزق ام لا
١٣	المسئلة الرابعة ان رسالة الانبياء عليهم الصلوة والسلام هل تبقى بعد موتهم ام لا
١٤	نيباصلى الله عليه وسلم حى في قبره حقيقة
١٥	تحقيق معنى النبوة والرسالة
١٧	المسئلة الخامسة ان الإرادة ملزومة للرضى والرضى ليس بلازم للإرادة
٢١	مسئلة السادسة في بيان إيمان المقلد
٢٥	العمل ليس من اركان الإيمان
٢٦	المسئلة السابعة مسألة الكسب

مضمون	رقم
الافعال مخلوقة لله مكتسبة للعبد	٢٧
كون العبد مسخراً تحت قضاء الله تعالى وقدره لا يتأني قدرته واختياره	٣١
﴿ الفصل الثاني في المسائل المختلف فيها اختلافاً معنوياً وهي مسائل ﴾	٣٢
المسئلة الاولى في الامكان العقلي لمذاب العبد المطيع	ايضاً
قال اهل السنة لا يجب على الله شيء	٣٣
المسئلة الثانية ان معرفة الله تعالى هل هي واجبة بالشرع ام بالعقل	٣٤
احكام الدين على ثلاثة اضرب	٣٥
المسئلة الثالثة في بحث صفات الافعال هل هي قديمة ام حادثة	٣٩
المسئلة الرابعة في ان كلام الله تعالى القائم بذاته هل يجوز ان يسمع ام لا	٤٣
بحث الكلام النفس القديم	٤٦
المسئلة الخامسة في جواز تكليف العبد ما لا يطاق	٥٣
المسئلة السادسة في بيان عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام عن المعاصي	٥٧
بيان الكبائر والصغائر	٦٠
الخاتمة في مسئلة الاسم والمسمى	٦٧
ترجمة الامام نجر الدين الرازي رحمه الله تعالى	٦٩
بحث في ان الايمان هل هو مخلوق او غير مخلوق	٧١

﴿ تم فهرس هذا الكتاب فالحمد لله اولاً وآخراً ﴾